

## فضل الطب ومقوماته في حفظ الصحة في الإسلام

### The virtue of medicine and its constituents in preserving health in islam

<sup>2</sup> شريفة شعشووعة<sup>1</sup> ، الهواري يوسي

<sup>1</sup> جامعة وهران 01 - أحمد بن بلة (الجزائر) ، fatimazahrnour\_asila@yahoo.fr

<sup>2</sup> جامعة وهران 01 - أحمد بن بلة (الجزائر)

تاريخ الاستلام: 2021/05/18 تاريخ القبول: 2021/06/21 تاريخ النشر: 2021/07/25

#### ملخص:

تعتبر صحة الفرد في مقدمة اهتمامات الإنسان على مدار التاريخ، ولأجل هذا كان تصرف المريض في طلب الشفاء وتصرف الطبيب في تقديم العلاج مبنيا على حسن الظنون، وإنما اعتمد عليها لأن الغالب صدقها عند قيام أسبابها، فالعلماء ومنهم الأطباء يشتغلون بالعلوم على ظن أنهم ينجحون ويتميزون والمرضى يتداوون لعلهم يشفون. وملوك أمر الطبيب أن يجعل علاجه وتدبيره دائرا على ستة أركان: حفظ الصحة الموجودة، وردم الصحة المفقودة بحسب الإمكانيات، وإزالة العلة أو تقليلها بحسب الإمكانيات، واحتمال أدنى المفسدتين بدفع أعظمهما، واحتمال أكبر المصلحتين بتحصيل أعظمهما فعلى هذه الستة مدار العلاج. فإلى أي مدى استطاع طب القلوب وطب الأبدان والطب الوقائي والطب العلاجي تحقيق مآلات الشفاء ومقاصد حفظ النفس التي هي كلية من كليات الشرع وبواحة لحفظ الدين وحفظ باقي كليات الشرع المعترفة؟

**كلمات مفتاحية:** الطب؛ الصحة؛ الطب النبوى؛ طب القلوب؛ الطب الوقائى؛ الطب العلاجي.

#### Abstract:

The health of the individual is at the forefront of human concerns throughout history. Thus, the patient's behavior in seeking healing and the

doctor's behavior in providing treatment was based on good assumptions. Rather, it was mainly relied on because of its validity .Scientists, including doctors, work with science, thinking that they will succeed , and the sick heal so that he may be cured, and the doctor's code is to make his treatment and management revolve around six principals: preserving existing health, restoring lost health as possible, removing orminimizing the bug as possible, and the possibility of the least of the two spoilers by paying the greatest of them, and the possibility of the two greatest interests in collecting the greatest of these six over the course of treatment. Therefore, to what extent has cardiology, body medicine, preventive medicine, and curative medicine been able to achieve the outcomes of healing and the purposes of self-preservation that are one of Sharia colleges, and a gateway to preserving religion and preserving the rest of the prestigious Sharia colleges?

**Keywords:** Medicine ; The health, Prophetic Medicine; Hearts medicine; Preventive Medicine ; Curative medicine.

---

\*المؤلف المرسل : شريفة شعشوعة

## 1. مقدمة:

سعى الإنسان منذ القدم إلى الحافظة على صحته باختناب ما يؤذيها والعمل على ما يديها، فول ذلك عنده حب البحث عن الداء والدواء، فكان الطب أسبق ما سعى إليه الإنسان لأن مداره البحث عن صحة الأبدان كمهنة مقدسة لازمتها القدسية حتى عندما انتقلت من العلوم الدينية إلى العلوم الدنيوية، فالطب إذن فن فطري استدعت إليه الحاجة التي لم تنتفع، وإذا كان الإنسان الأول قد أدرك كيف يحمي نفسه من أعدائه حيلة وتجربة فإنه كان دون ريب في منشأ علل وأمراض تنشأ داخله توجعه وتدنيه في كثير من الأحيان من الملاك. والدراسات التاريخية لأي موضوع له فائدته من حيث الوقوف على تطورات طرأت عبر مراحل على هذا الموضوع، لذا بات من الضروري رد علم الطب إلى الأصل الذي درج منه. وكان من بين أهم تلك المراحل المرحلة التي شهدتها العصر الإسلامي، فقد أحدث الإسلام نقلة

نوعية في مجال الطب والثقافة الصحية، فاعترف بالمرض بأنه حالة غير طبيعية تصيب أعضاء الجسم وأبطل الزعم أنه ناتج عن الشياطين والنجوم والأرواح الشريرة، فمنع الإسلام كل الممارسات المبنية على هذه المعتقدات الخاطئة من تطير وعرافة وغيرها. فعلم الطب هو أبرز وسائل المعرفة لحماية المخلوق الذي كرمه الله واستخلفه في الأرض، والمسلم مأمور باتخاذ أسباب القوة ومنها الصحة الروحية والنفسية والجسمية ليستطيع القيام بعمارة الأرض ومهام الخلافة فيها. وتتضح أكثر أهمية علم الطب من خلال حاجة الناس إليه، فشمرته التي يبنيها الإنسان من الطب هي حفظ صحته ودفع المرض عنه بقدر الإمكان، وقد أجمع الفقهاء على أنّ أهمية علم الطب لأبدان الناس متوازية بأهمية علم الدين لإصلاح عقائدهم، وأنّ كلاماً تستغلي عنه البشرية، وهو هو الإمام العز بن عبد السلام يجعل الطب كالشرع في قوله: "الطب كالشرع وضع جلب مصالح السلامة والعافية ولدروع مفاسد المعاطب والأقسام ولدروع ما أمكن درؤه من ذلك واجلب ما أمكن جلبه من ذلك، والذي وضع الشرع هو الذي وضع الطب، فإنّ كل واحد منهما موضوع جلب مصالح العباد ولدروع مفاسدهم"<sup>1</sup>، وما اصطلح عليه بالطب النبوى أو طب العصر الإسلامي إنما هي مواضيع طبية فيها منافع روحية ونفسية وأخلاقية وجسدية واجتماعية وبيئة تدعو إلى بناء مجتمع صحي بعيداً عن طب الكهانة والعرفة والدجل الذي اعتبره الإسلام كفراً. فظهر الطب النبوى على أنه مجموعة عقائد ومبادئ وأخلاقيات وملحوظات عملية ونصائح إرشادية أوصى بها الرسول صلى الله عليه وسلم وحافظ عليها المسلمون من بعده، فكان في العقيدة راسخة مبدأً أنه لكل داء دواء فشهد العصر الإسلامي أوج رقيه في الاهتمام بطبع القلوب وطبع الأبدان والطب الوقائي والطب العلاجي فأحدث تلك النقلة النوعية التي أبهرت وما زالت تبهر العالم

## 2. تعريف الطب وأهميته :

1.2 لغة :

<sup>1</sup> أبو محمد عز الدين بن عبد العزيز بن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، د ط، 1410هـ/1990م، ج 1، ص: 7.

إن الكلمة الطب تدل على مهنة الطبيب ويقابلها في اللغة الفرنسية كلمة (Médecine) يقابلها في الإنجليزية نفس الكلمة مع اختلاف الرسم والنطق (Medicine) وهما مشتقتان من اللاتينية (Médecina) أي فن العلاج. وللطب لغة معان :

أولاً : الطب وبكسر الطاء: الإصلاح، يقال: طبته: إذا أصلحته ويقال: له طب بالأمور: أي

لطف وسياسة<sup>(2)</sup>

ثانياً: الطب: الرفق، الشهوة، العادة، الشأن والدهر<sup>(3)</sup> يقال: ما ذاك بطيء: أي بشأنى وعادتى

ودهري<sup>(4)</sup>

ثالثاً: الطب: الإرادة والنية<sup>(1)</sup>

رابعاً: الطب والطُّب بالضم: السحر، يقال طُب الرجل فهو مطلوب<sup>(2)</sup> أي مسحور وهي كلمة

تطلق على سبيل التفاؤل وهذا عهد العرب في تسمية الشيء بتقيضه كإطلاق لفظ السليم على اللذيع  
تفاؤلاً بالبرء وإطلاق كلمة مفازة على المهلكة تفاؤلاً بالفوز.

ففي الحديث: "سحر رسول الله ﷺ يهودي من يهود بنى زريق يقال له لبيد بن الأعصم..."

حتى كان رسول الله ﷺ يخجل إليه أنه يغفل الشيء وينقله... جاءني رحلان فقال الذي عند رأسى للذى  
عند رجلى أو الذى عند رجلى للذى عند رأسى ما وجع الرجل؟ قال: مطبوّب قال من طبه؟ قال لبيد بن  
الأعصم قال في أي شيء قال في مشط...". الحديث<sup>(3)</sup>.

(2) ابن قيم الجوزية، الطب البوي، تقديم: محمد كريم راجح، مكتبة النهضة الجزائرية، الجزائر، (د.ط.) (د.س) ص 101.

(3) الطاهر أحد الرواية، ترتيب القاموس الخيط على طريقة المصباح المنير، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشراكه (د.ط)، (د.س) مج 2، ص 50.

(4) ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، دار الكتاب العربي، بيروت، (د.ط.) (د.س) مج 2، ج 3، ص 108.

(1) ابن منظور، لسان العرب، إعداد وتصنيف: يوسف خياط، دار صادر، بيروت، (د.ط.) 1412هـ/1992م وطبعه دار لسان العرب، بيروت، (د.ط.) (د.س) مج 2، ص 565.

(2) إسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، مطباع دار الكتاب العربي، مصر - (د.ط.) (د.س) مج 1، ص 170 . محمد مرتضى الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، (د.ط.) (د.س) والمطبعة الخيرية المنشأة، جمالية مصر، ط 1، 1306هـ/1، ص 351.

(3) الحديث صحيح رواه الإمام مسلم عن السيدة عائشة -رضي الله عنها-. الإمام مسلم، الجامع الصحيح، دار الفكر -بيروت - (د.ط.) (د.س) كتاب السلام، باب السحر، ميج 4، ج 7 ص 14.

ومن معاني الكلمة Medicine في الإنجليزية السحر أيضاً، فهم يعنون بها أي مادة يظن أنها لها تأثيراً خفيفاً أو فوق الطبيعية، وأي شيء يستعمل أو يعمل على سبيل السحر — ومن هنا يطلقون اسم رجل الطب Medicine Man في الأمم المتوجهة على رجل السحر أو الرجل المفروض فيه أنه حاصل على قوى خفية أو خارقة للطبيعة.<sup>(4)</sup>

خامساً: الطب: علاج الجسم والنفس، يقال: طب: أي طبه: دواه والنسبة طبي.<sup>(5)</sup>

سادساً: الطب بالفتح والطيب: الحاذق من الرجال الماهر بعلمه وأصل الطب: الحذق بالأشياء

والمهارة بها حتى

ولو كان في غير علاج المريض يقال: رجل طبيب: أي حاذق<sup>(3)</sup>. والمتطلب: الذي يتعاطى علم الطب، جمع القلة أطباء والكثرة أطباء<sup>(4)</sup>. والأصل في الطبيب كما قال الشيخ الدسوقي أن يكون عالماً بالطب لا جاهلاً به<sup>(5)</sup>.

أما المعنى المتصل بموضوع البحث فهو ما دلّ على العلاج والمداواة وهو الأكثر شهرة في الاستعمال.

## 2.2 اصطلاحاً :

✓ اصطلاحاً: يطلق الطب اصطلاحاً ويراد به ما يلي:

1 - أبقراط: "الطب حفظ الصحة بما يوافق الأصحاء، ودفع المرض بما يضاده"<sup>(6)</sup>.

2 - جالينوس: "الطب علم بأحوال بدن الإنسان يحفظ به حاصل الصحة ويسترد زائلها".<sup>(7)</sup>

(4) The century Dictionary encyclopedia-, new York-1908 word medicine N° 3 and word Medicine man, and the Universal Dictionary of english language - London -1936, word Medicine, N°3.

(5) مجed الدين الغيزوري آبادي، القاموس الخيط، دار الفكر، بيروت، (د.ط) 1403هـ/1983م، مج 1، ص 69.97. الشيخ أحمد بن محمد المقري الغيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المطبعة الميمنية، مصر، (د.ط) 1304هـ ودار الكتب العربية الكبير، مصر، (د.ط) 1325هـ، مج 2، ص 8.

(1) ابن قيم الجوزية، الطب النبوى، ص 101 . ابن منظور، لسان العرب، مج 2، ص 565.

(2) الجوهري، الصحاح، مج 1، ص 170 ، أبو بكر الرازي، مختار الصحاح، ترتيب: محمود خاطر، تحقيق وضبط: حمزة فتح الله، مؤسسة الرسالة ، بيروت، (د.ط) 1421هـ/2001م، ص 343.

(3) الشيخ شمس الدين محمد عرفه الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، دار إحياء الكتب العربية - عيسى الباجي الحلي وشركاه (د.ط) (د.س) المكتبة الفيصلية - مكة المكرمة - باب ذكر فيه حد الشارب مج 4، ص 355.

(1) أبو الفتح محمد بن عبد الكريم الشهريستاني، الملل والنحل، تحقيق: الأستاذ: عبد العزيز محمد الوكيل، مؤسسة الباجي الحلي وشركاه - القاهرة - ودار الاتحاد العربي للطباعة (د.ط) 1968. ج 2، ص 170.

3 - ابن سينا: "الطب: علم<sup>(8)</sup> ينظر في بدن الإنسان من جهة ما يصح ويزول عن الصحة"، والعلم

إنما يحصل ويتم إذا كان له أسباب، فيجب أن يعرف في الطب أسباب الصحة والمرض".

ولقد فسر الكلمة الطب فقال: الطب حفظ صحة براء مرض من سبب في بدن عنه

عرض.

4 - داود الأنطاكى: "الطب علم يعرف منه أحوال بدن الإنسان من جهة ما يعرض لها من صحة

وفساد".<sup>(9)</sup>

5 - ابن سعود الشيرازي: "الطب هو الواقي بإعطاء هذا الكمال الممكن لسبب الحياة والصحة ويفيد

الغاية القصوى في سعادة البدن والنفس".<sup>(10)</sup>

6 - ابن خلصون: "الطب وضع لغايتين، لحفظ صحة بدن الإنسان ولزوال أمراضه".<sup>(11)</sup>

7 - محمد بن الأخوة القرشى: "الطب علم نظري وعملى، أباحت الشريعة تعلمه لما فيه من حفظ

الصحة ودفع العلل والأمراض عن هذه البنية الشريفة".<sup>(12)</sup>

(2) داود بن عمر الأنطاكى، الترجمة المبهجة في تشحيد الأذهان وتعديل الأمزجة، (مطبوع بمامش كتاب تذكرة أولى الألباب والجامع للعجب العجائب)، المكتبة الثقافية - بيروت - (د.ط) (د.س) ج 1، ص 34-35.

(3) الشيخ الرئيس أبو علي الحسين بن علي بن سينا، القانون في الطب، تحقيق وتعليق: سعيد اللحام، إشراف مكتب البحث والدراسات، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - ط 1، 1999هـ/1410م، ج 1، الفن الأول: في حد الطب، ص 31.

(4) داود الأنطاكى، الترجمة المبهجة في تشحيد الأذهان وتعديل الأمزجة، ج 1، ص 34.

(5) محمد بن سعود الشيرازي الناسخ، عبدة حسن بن علي بن أحمد الفيومي، مخطوط رسالة في بيان الحاجة إلى الطب وأداب الأطباء ووصاياتهم، مصور عن النسخة المخطوطة الخفوتة بدار الكتب القومية المصرية تحت رقم 3597 ل. ص 3-4.

(6) محمد بن يوسف بن خلصون، الأغذية وحفظ الصحة المطبوع جزئيا مع كتاب الطب والأطباء في الأندلس الإسلامية تأليف وتحقيق: محمد العربي الخطابي، دار الغرب الإسلامي - بيروت - الطبعة الأولى 1988، الجزء الثاني ص 11-12.

(7) الإمام محمد بن محمد بن أحمد القرشي المعروف بـ(ابن الأخوة)، معلم القرية في أحكام الحسبة، تحقيق: محمد محمود شعبان وصديق أحمد عيسى المطعني، مطبعة الهيئة العامة المصرية للكتاب - القاهرة - (د.ط) 1976، الباب الخامس والأربعون: في الحسبة على الأطباء والحالين، ص 253.

8 - العز بن عبد السلام: (الطب كالشرع وضع جلب مصالح السلامة والعافية ولدرب مفاسد المعاطب والأسقام، ولدرب ما أمكن درؤه من ذلك وجلب ما أمكن جلبه من ذلك، والذي وضع الشرع هو الذي وضع الطب فإن كل واحد منها موضوع جلب مصالح العباد ولدرب مفاسدهم)<sup>(13)</sup>.

9 - حدّ الطب<sup>(14)</sup>: معرفة الداء وتقييده بالدواء، أو هو استدامة الصحة ومرمة<sup>(15)</sup> السقيم.

### 3.2 أهمية الطب :

تنضح أهمية علم الطب من خلال حاجة الناس إليه، فثمرته التي يجنيها الإنسان من الطب هي حفظ صحته، ودفع المرض عنه بقدر الإمكان وقد أجمع الفقهاء على أن أهمية علم الطب لأبدان الناس، متوازية بأهمية علم الدين لإصلاح عقائدهم، وإن كلاً منها مما لا تستغني عنه البشرية. فها هو الإمام الشافعي يقول: "صنفان لا غنى بالناس عنهما العلماء لأديانهم والأطباء لأبدانهم"<sup>(1)</sup> و"لا أعلم علماً بعد الحلال والحرام أبلٌ من الطب"<sup>(2)</sup>.

وإذا كان العلم بهذا القدر من القداسة فلأنه يحقق المصالح العظيمة له ولهذا اقتربن الطب بوجود الإنسان الأول.

وإنه لما كانت شريعة الإسلام مبنية على جلب المصالح ودرء المفاسد فإنها راعت حاجة الناس إلى الطب، فأجازت تعلمه وتعليمه. قال الإمام الغزالي: "ولا يستبعد عد الطب والحساب من فروض الكفاية، فإن الحرف والصناعات التي لا بد للناس منها في معايشهم كالفلاحة فرض كفاية، فالطب والحساب أولى".<sup>(3)</sup>

كما أن الأصوليين نقلوا إجماع الملل على وجوب حفظ الأديان والنفوس والعقول والأعراض وأن حفظ النفس جمع على حفظه في كل ملة<sup>(4)</sup>.

(1) أبو محمد عبد الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، ج 1، ص 7.

(2) د/عبد الرحمن بررقي، الذخائر والعقبيات، معجم ثقافي جامع، مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة - الجزء الثاني، ص 42.

(3) مرتمة: من رم الشيء بضم الراء وكسرها أي أصلحه ويصلحه. زين الدين محمد بن أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، ص 235.

(1) ابن قيم الجوزية، الطب النبوى، ص 3.

(2) موثق الدين عبد اللطيف، الطب من الكتاب والسنّة، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، دار المعرفة - بيروت - ط 1، 1406 هـ ص 187.

(3) عبي بن شرف النبوى الدمشقى، روضة الطالبين، أبو زكريا، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ على محمد عوض دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - (د.س) مج 4، ص 342.

(4) محمد عليش، منح الجليل من مختصر العلامة سخليل - دار صادر، بيروت، (د.ط) (د.س)، مج 4، ص 342.

إن العمل الطبي وهو المهنة المقدسة والتي شرفها الله حيث كانت معجزة المسيح ﷺ ووقف هديه القرآنى بأنه شفاء لما في الصدور، وعد إبراهيم نعمة ربه عليه فكان منها [إِذَا مَرْضَتُ فَهُوَ يَشْفِينِي].<sup>(1)</sup> والعلم بالطب كسائر العلوم هو من الله الذي علم الإنسان ما لم يعلم، وفي دراسته كشف عن آيات الله في خلقه: [وَفِي أَنفُسِكُمْ أَفَلَا تُبَصِّرُونَ].<sup>(2)</sup> ومزاولته هي بعث رحمة الله والأمل بعباده فالطب إذن إلى جانب كونه حرفه يرتزق منها فهو عبادة وقربى إلى الله ﷺ.<sup>(3)</sup>

والطب يستهدف في النهاية لصحة المريض وهو يسلك في ذلك أو يجب أن يسلك أبسط السبل وأيسرها وأنسبها للمريض ومن هنا فإن هذا يجب أن يكون دستور الطبيب كل طبيب.<sup>(4)</sup> والعمل الطبي باعتباره نشاطاً يتفق مع القواعد المقررة في علم الطب فهو يتوجه في ذاته إلى شفاء المريض لأن الأصل في إباحته أن يكون علاجياً يهدف إلى إراحة المريض من آلامه أو على الأقل التخفيف من حدتها.

بل إن مجرد البحث عن أسباب سوء الصحة والوقاية من الأمراض هو من قبيل العمل الطبي الذي أباحه الشرع والقانون.

والالتزامات الطبية محلها غالباً أن يبذل الطبيب عناية بالمريض، وإن تعددت الأغراض لدى بعض الأطباء فكثيراً ما يلجأ شخص إلى طبيب بمجرد أن يستلم شهادة طبية يبرر بها غيابه عن العمل، أو رفضه للألعاب الرياضية المدرسية كما هو الشأن لدى الفتيات، أو ما قد يعيشه من أداء الخدمة الوطنية. وما هو متفق عليه فإن الطبيب أو الجراح لا يسأل عما يجريه من أعمال إذا كان القصد هو علاج المريض، ولا عما يتربّ عليها من نتائج، لأن فعل التطبيب في الأصل هو مساس بسلامة جسم الشخص المصاب وصحته، إلا أنه أبيح في حق الطبيب باعتباره واجباً ملزماً بتأديته.

وحتى تبرر أعماله وفق الشرع والقانون، فإنه قد حدّدت لواحة تنظم مزاولة مهنة الطب وتحول للأطباء حق التعرض لأجسام الغير ولو بإجراء العمليات الجراحية مهما بلغت جسامتها أو مباشرة ولادة أو وصف أدوية أو إعطاء مواد ضارة من شأنها أن تخفف بعض الآلام على المريض، لأن إدخال أية مادة

(1) سورة الشعرا، الآية 80.

(2) سورة الذاريات، الآية 21.

(3) <http://www.islamset.com/ethics/code/mebprf.html> « Islamic code of Medical Ethics, Definition of Medical Profession », 12/08/2002 P.1, <http://www.islamset.com/arabic/aethics/dastor/mihm.html> التعريف بالمهنة الطبية . 2002/09/05، ص.1.

(4) محمد رفعت، أمراض الغدد والمسالك البولية، دار المعرفة - بيروت - ط، 3، 1979، ص.21.

غريبة في الجسم قد تفضي إلى ضرر، وإنما أجيزة له فعل ذلك لدخول هذه المواد الضارة ضمن الوصفات الطبية التي يرى الطبيب ضرورة تقديمها للمرضى.

إلا أن سبب الإباحة الذي يبرر تدخل الطبيب أو الجراح مشروط بشرطين:

أولاً: أن يكون تدخله لغرض العلاج فقط.

ثانياً: أن يكون مدعواً أو مرخصاً له من المريض أو من يمثله بالعمل وما عدا هذا فإن أي مساس

بجسم الإنسان من قبل الطبيب هو عمل ضار يدخل في إطار مواد الجرح والضرب العمد<sup>(16)</sup>.

وحتى يكون هذا الحق، فإنه يلزم توفر شرط التخخيص للمعاجل أي أن يكون من يأذن لهم القانون

بممارسة المهنة، وأن يكون المدف من تدخله الطبي أو الجراحي هو بقصد العلاج والشفاء وليس هدفاً آخر كإجراء التجارب العلمية<sup>(17)</sup>.

خلاصة القول أن العمل الطبي يجب أن يتفق في طبيعته وكيفيته مع الأصول العلمية والقواعد المتعارف عليها نظرياً وعملياً في علم الطب، ويقوم به طبيب مأذون له شرعاً ومرخص له قانوناً بقصد الكشف على المريض وتشخيص مرضه وعلاجه، والطبيب في هذه الحالة مطالب ببذل العناية لا بتحقيق النتيجة، فهذا مما لا وسع له فيه إلا بإذن الله تعالى.

### 3. الطب في العصر الإسلامي:

#### 1.3 في العهد النبيوي :

جاء الإسلام، فأحدث نقلة نوعية في مجال الطب والثقافة الصحية فاعتبرت بالمرض، بأنه حالة غير طبيعية تصيب أعضاء الجسم، وأبطل الرعم أنه ناتج عن الشياطين والنجوم، والأرواح الشريرة، لذلك منع الإسلام كل الممارسات المبنية على هذه المعتقدات الخاطئة مثل التطير والعرافة وغيرها . فعن عقبة بن عامر أنه جاء في ركب عشرة إلى رسول الله ﷺ فباع تسعة وأمسك عن رجل منهم، فقالوا: ما شأنه؟ فقال:

(1) جندي عبد الملك، الموسوعة الجنائية، دار العلم للجميع - بيروت - ط2، (د.س)، ص 831.

(2) عثمان سعيد عثمان، استعمال الحق كسبيل للإباحة، رسالة مقدمة إلى كلية الحقوق - جامعة القاهرة - للحصول على درجة الدكتوراه في الحقوق، نوقشت سنة 1968، إشراف: د/ محمود نجيب حسني، ص 212.

"إن<sup>(3)</sup> في عضده تيمة" فقطع الرجل التميمة، فبایعه رسول الله ﷺ ثم قال: "من علق فقد أشرك".<sup>(4)</sup>  
والحجر الصحي ينطلق من القاعدة القرآنية [وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيهِمُّ إِلَى التَّهْلِكَةِ]<sup>(5)</sup>.

تعلم الطب هو أبرز وسائل المعرفة لحماية المخلوق الذي كرمه الله واستخلفه في الأرض، والمسلم مأمور باتخاذ أسباب القوة ومنها الصحة الجسمية والنفسية ل يستطيع القيام بعمارة الأرض ومهام الخلافة فيها بأمر الله ومن ذلك قوله ﷺ على لسان ابنة شعيب: [إِنَّ خَيْرَ مَنْ اسْتَأْجَرَتِ الْقَوْيُ الْأَمِينُ].<sup>(6)</sup>

والقرآن - كما أشار إلى ذلك الطبيب الفرنسي موريس بوكاي(MoriceBokay) في كتابه "دراسة الكتب المقدسة في ضوء المعارف الحديثة" - لا يحتوي على أية مقوله قابلة للنقد من وجهة نظر العلم في العصر الحديث ... و خلص إلى القول: "إن القرآن لا يخلو فقط من متناقضات الرواية وهي السمة البارزة في مختلف الأنجل، بل هو يظهر أيضا طابعه الخاص وهو التوافق التام مع المعطيات العلمية الحديثة بل أكثر من ذلك فإن فيه مقولات ذات طابع علمي من المستحيل تصور أن إنسانا في عصر محمد ﷺ قد استطاع أن يؤلفها ..."<sup>(1)</sup>

ولقد أكد القرآن الكريم من خلال التعاليم الواردة فيه على ضرورة العناية بالصحة العامة وصححة الفرد فدعا إلى عدم الإسراف في الطعام والشراب [وَكُلُوا وَاشْرِبُوا وَلَا تُسْرِفُوا].<sup>(2)</sup> وحرّم أكل الميّة والدم ولحم الخنزير في قوله ﷺ :

[ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخِنَّةُ وَالْمُؤْوِذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَرْتُمْ ].<sup>(4)</sup> وهكذا يبقى القرآن الكريم معجزة الإسلام

(3) رواه الإمام أحمد والحاكم عن عقبة بن عامر . أحمد بن حنبل الشيباني، مسنون الإمام أحمد، ج 4، ص 156 . الحاكم النيسابوري، المستدرك، كتاب الطبع، رقم الحديث 7513 ، ج 4، ص ص 243-244 .

(4) الحديث صحيح ورواه أحمد ثقات . ناصر الدين الألباني، غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام، تحقيق زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، ط 3، 1985، ص 180 .

(5) سورة البقرة، الآية 195 .

(6) سورة القصص، الآية 26.

(1) محمد رجائي حسين، الطب وسيلة اتصال إعلامية، رسالة ماجистر، إشراف: د/عبدالستار فتح الله سعيد جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المعهد العالي للدعوة الإسلامية، قسم الإعلام، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1402هـ / 1982 م، ص 141 .

(2) سورة الأعراف، الآية 31 .

(3) سورة المائد، الآية 03 .

الحالدة، حيث تعددت أوجه الإعجاز فيه، فأبهر عقول العلماء حينما يجدون ما توصلوا إليه في تجاربهم ماثل أمم العيان في سطور القرآن الكريم وهكذا يتحقق في كل حين الوعد الإلهي: [سُنِّيْهُمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ].<sup>(4)</sup>

إن الأحاديث الشريفة التي تخص الصحة والتي اصطلح على تسميتها مجتمعة بـ(الطب النبوى) إنما تتناول مواضيع طبية فيها منافع جسدية ونفسية وبيئة واجتماعية وأخلاقية تدعو إلى بناء مجتمع إسلامي صحي بعيداً عن طب الكهانة والعرفة والدجل الذي اعتبره الإسلام كفراً فقد ثبت عنه ﷺ أنه قال: "من أتى عرafa أو ساحراً أو كاهناً فسأله فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد".<sup>(5)</sup> دراسة التعاليم الطبية النبوية دراسة دقيقة تتيح التوصل إلى أن الرسول ﷺ أول اهتماماً كبيراً لصحة الإنسان وأعطها مكانة رفيعة في الحياة الدنيا، فقد قال ﷺ: "من أصبح منكم معاف في جسله آمناً في سربه، عنده قوت يومه فكأنما حيزت (جmet) له الدنيا"<sup>(6)</sup> كما دعا الرسول ﷺ إلى الاعتدال في الحياة، وحدد لهم القواعد والمناهج التي تحفظ صحة الفرد والمجتمع فقد قال ﷺ فيما أورده ابن حجر العسقلاني: "كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا في غير إسراف ولا مخيلة (تكبر)".<sup>(7)</sup>

وهكذا ظهر الطب النبوى وهو مجموعة مبادئ وعقائد وملحوظات عملية ونصائح أوصى بها الرسول ﷺ وحافظ عليها المسلمين. ومن أهم هذه النصائح والمبادئ: - إذا كان الله قد خلق الداء، فإنه

(4) سورة فصلت، الآية 53.

(5) الحديث روأه البزار وأبو يعلى بإسناد جيد، ورجال البزار رجال الصحيح خلا هبيرة بن مردم وهو ثقة، وذكره موقوفاً أيضاً عنه (هيبيرة بن مردم) بلغت "من أتى كاهناً أو عرفاً وتيقن بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد". ورواه الطبراني في "الكبير" والأوسط، إلا أنه قال "فصدقه"، ورجال الطبراني والبزار ثقات. محمد ناصر الدين الألباني، غاية المرام في تخرج أحاديث الحلال والحرام، ص 176-177.

(1) محمد بن زيد ابن ماجه القزويني، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي، مصر، (د.ط.)، (د.س) ج 3، ص 1387.

(2) ورد هذا الحديث معلقاً في صحيح البخاري، ولم يصقه في مكان آخر. ولقد وصله أبو داود الطیالبی والحاکیث بن أبي اسامة في مسنديهما من طريق همام بن يحيى عن قتادة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. أهتم بن علي بن حمر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تصحيح: جعفر الدين الخطيب، ترقیم الأحادیث: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت، (د.ط.) (د.س)، کتاب اللباس، باب قوله Y: [فَلَمَنْ حَرَمْ زَيْنَةَ اللَّهِ الْأَكْرَجَ لِعَادَوْ] (الأعراف آية 32) ج 10، ص 252-253.

خلق الدواء فعن أسماء بن شريك مرفوعا : " تداووا فإن الله لم يضع داء إلا وضع له دواء غير داء واحد: الهرم "<sup>(5)</sup> زاد في رواية : " علمه من علمه وجهمه من جهمه ... " <sup>(6)</sup>.

- الحمية<sup>(1)</sup>: هي القاعدة الأساسية لكل علاج والتختمة سبب جميع الأمراض.

- المعدة هي مستقر المرض.

- علاج الأجساد يتوقف على صفاء القلوب والأفغدة.

- الغضب يمرض الأجساد .<sup>(2)</sup>

(4) روى هذا الحديث البخاري في الأدب المفرد، وأبو داود في سنته، والطیالسی في مسنده والحمدی في مسنده عن أسماء بن شريك ورواه ابن عبد البر، وأبو يوسف الأنباري عن عبد الله بن مسعود. الإمام البخاري، الأدب المفرد، تحقيق: محمد فؤاد الباقی، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط2، 1409هـ/1989م، حديث رقم 219، ج 1، ص 109، أبو داود السجستاني، سنن أبي داود، تحقيق: صدقی محمد جیل، كتاب الطب / باب في الرجل يتداوي، رقم الحديث 3855، ج 3، ص 383، سليمان بن داود الطیالسی، مسنده الطیالسی، دار المعرفة، بيروت، (د.ط) (د.س) رقم الحديث 1232، ج 1، ص 171، عبد الله بن الزیر أبو بکر الحمدی، مسنده الحمدی، تحقيق: حبیب الرحمن الاعظیمی، دار الكتب العلمیة، بيروت، ومکتبة المتنی، القاهرة، (د.ط) (د.س) رقم الحديث 824، ج 2، ص 363، أبو عمر يوسف بن عبد البر، الشهید لما في الموطأ من المعانی والأسانید، تحقيق: مصطفی بن أحمد العلوی و محمد عبد الكبیر البکری، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، (د.ط) (د.س) رقم 1387هـ، ج 5، ص 285. یعقوب بن إبراهیم الأنباری، كتاب الآثار، تحقيق: أبو الوفا، دار الكتب العلمیة، بيروت، (د.ط) (د.س) رقم الحديث 1046، ج 1، ص 235.

(5) أخرج الأئمة في معناه أحاديث كثيرة، منها حديث أنس أن الرسول الله ﷺ قال: " إن الله حيث خلق الداء خلق الدواء فندادوا ". " أخرجه أحد في المسند . و قریب منه حديث أبي سعيد الخدري مرفوعا: " إن الله لم ينزل داء، أو لم يخلق داء إلا أنزل أو خلق له دواء، علمه من علمه، وجهمه من جهمه، إلا السام، قالوا: يا رسول الله وما السام؟ قال: الموت ". رواه الحاکم پایسند جید، والبخاری من حديث أبي هریة مرفوعا بلغه: " ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء ". وعن جابر مرفوعا: " لكل داء دواء، فإذا أصیب (أصاب) دواء الداء برأ بذلك الله ﷺ ". وبهذا اللفظ أخرجه الإمام مسلم في كتاب السلام / باب لكل داء دواء واستحباب التداوى . وحديث: " ما أنزل الله داء إلا أنزل له دواء ". إسناده صحيح ورجاله ثقات. أحد بن أبي بکر بن إسحاقیل الکنائی، مصباح الرجاجة شرح سنن ابن ماجة، تحقيق: محمد المتنقی الکشناوی، دار الكتب العربية، بيروت، ط2، 1403هـ ج 4، ص 50. الشیخ ناصر الدین الالبائی، غایة المرام في تحریج احادیث الحال والحرام، ص 178-179.

(1) الحمية: الصوم والحمية هيّان: حمية عما يجلب المرض، وحبة عما يزيده فيتفاق على حاله . فالأولى حمية الأصحاء والثانية حمية المرض، فإن المرض إذا احتوى وقف مرضه عن التزايد، وأخذت القوى في دفعه، والأصل فيها قوله ﷺ: [ وإن كثتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغايات أو لامْسَتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجْلُوا مَاءَ فَتَيَّمُوا صَعِيدًا طَيْبًا ] ( النساء، الآية 43). وأخرج الحاکم وصححه عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ: " إن الله ليحمی عبده المؤمن من الدنيا وهو يجهه كما تحمون من يشككم الطعام والشراب، تخافون عليه ". الحاکم النيساوی، المستدرک، كتاب الطب، رقم الحديث 7465، ج 4، ص 231 . ابن قیم الجوزی، الطبل النبوی، ص 77.

(2) Dr : Sleim Ammar ; En Souvenir de La Médecine Arabe; prefacé par: Dr : Sadok Mekaddem et Fathi Zouhir. Elustration: Dr : Gorgi et Z.Turki . Imprimerie: Bacone et Muscat -Tunis-P 104.

وعكن تصنيف الطب الإسلامي في عصره الأول إلى:

**1 - طب القلوب:** دعا الإسلام إلى معرفة أن الإنسان جسم وروح، فهما عالمان ممتزحان لكنهما مختلفان، ولكل منهما مطالب وقوانين خاصة، فأمر بالمحافظة على طهارة القلب، وأبان بأن للقلب أمراضًا مختلفة شدة وضعفًا كأمراض الجسم تماماً. يقول ﷺ: [فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادُهُمُ اللَّهُ مَرَضًا] <sup>(3)</sup> وقوله ﷺ في مرض الشهوة: [يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَاحِدٍ مِنْ النِّسَاءِ إِنْ اتَّقْيَتِنَّ فَلَا تَحْضُرْنِ بِالْقُولِ فَيَطْمَعُ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ]. <sup>(4)</sup>

ولقد صنف ابن قيم الجوزية في كتابه: "زاد المعاد" أمراض القلوب فحصرها في نوعين؛ مرض شبهة وشك ومرض شهوة وغري. ولقد أوضح أن الم Heidi في طب القلوب مسلم إلى الرسول -صلوات الله عليهم وسلم- ولا سبيل إلى حصوله إلا من جهتهم، فإن صلاح القلوب أن تكون عارفة بربها وبأسمائه وصفاته وأفعاله وأحكامه وأن تكون مؤثرة لمرضاته متجيبة لمناهيه ومساخطه<sup>(1)</sup>.

**2 - طب الأبدان:** أكد الإسلام على الصحة البدنية وأولاها اهتماماً خاصاً. وقواعد طب الأبدان كما أوضحتها الإمام ابن القيم في زاد المعاد ثلاثة: الحمية عن المؤذى وحفظ الصحة، واستفراغ المواد الفاسدة. وقد جمعها الله ﷺ له ولأمته في ثلاثة مواضع في كتابه العزيز. فحمى المريض من استعمال الماء خشية الضرر فقال ﷺ: [وَإِنْ كُشِّمْ مَرْضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ الْغَائِطِ أَوْ لَامْسَتْ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيَّبًا]<sup>(2)</sup>. فأباح التيمم للمريض حمية له كما أباحه للعادم. وقال في حفظ الصحة: [فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّهُ مِنْ أَيَّامِ أُخْرَ]<sup>(3)</sup>. فأباح للمسافر الفطر في رمضان حفظاً لصحته لئلا يجتمع على قوته الصوم ومشقة السفر فيضعف القوة والصحة. وقال في الاستفراغ في حلق الرأس للحرم: [فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذْيَ مِنْ رَأْسِهِ فَقِدْرَةُ مِنْ صِيَامٍ أَوْ

(3) سورة البقرة، الآية 10.

(4) سورة الأحزاب، الآية 32.

(1) ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، ص 64.

(2) سورة النساء، الآية 43. وسورة المائدة، الآية 06.

(3) سورة البقرة، الآية 184.

صَدَقَةٌ أَوْ نُسُلِّكٌ<sup>(4)</sup>. فأباح للمربي ومن به أذى من رأسه وهو محرم أن يحلق رأسه ويستفرغ الماء الفاسدة والأبخنة الرديعة التي تولد عليه القمل أو تولد عليه المرض.

وهذه الثلاثة كما أشار الإمام الشاطئي هي قواعد الطب وأصوله فذكر من كل جنس منها شيء وصورة تنبها بها على نعمته على عباده في أمثالها من حمياتهم وحفظ صحتهم واستفراغ مواد أذائم رحمة عباده ولطفا بهم ورأفة<sup>(5)</sup>. وأنواع هذا الطب اثنان : نوع فطر عليه الحيوان ناطقه وبجيمه، فهذا لا يحتاج فيه إلى معالجة طبيب كطب الجوع والعطش والبرد والتعب.

والثاني يحتاج إلى فكر وتأمل كدفع الأمراض المتشابهة الحادثة في المزاج بحيث يخرج بها عن الاعتدال<sup>(18)</sup>.

ومن مظاهر اهتمام الرسول بالصحة البدنية، دعوته إلى الاعتدال في الطعام الشراب والابتعاد عن الإفراط والشره في تناول الأغذية والأشربة، لأن في هذا ضررا صحيا يظهر من خلال التخمة وسوء الهضم وإجهاد المعدة والأمعاء فقد قال ﷺ : " ما ملأ آدمي وعاء شرا من بطنه فحسب الآدمي لقيمات يقمن صلبه فإن غلت الآدمي نفسه فثلث للطعام وثلث للشراب وثلث للنفس."<sup>(19)</sup>

ثم إن أصول طب الأبدان اثنان: الوقاية والعلاج، فقد عنى الإسلام بمحذين الأصلين ووضع لهما من التعاليم والعبادات ما يكفل حصول الغرض المقصود منهما على أكمل وجه.

**3- الطب الوقائي:** إن الحياة التي وهبها الله للناس أمانة في أعناقهم ووديعة بين أيديهم حثهم على حفظ هذه الأمانة، وصيانة هذه الوديعة بقوله ﷺ : [ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا]<sup>(20)</sup>.

(4) سورة البقرة، الآية 196.

(5) أبو إسحاق الشاطئي، المواقفات في أصول الشريعة، شرح: الشيخ عبد الله دراز، ضبط: الشيخ إبراهيم رمضان، دار المعرفة—بيروت—الطبعة الثانية .385، ص 2، مج 1416 هـ/1996 م.

(1) ابن قيم الجوزية، زاد المعاد، ج 3، ص 64-65.

(2) ابن ماجه، سنن ابن ماجه، ج 2، ص 1111.

(3) سورة النساء، الآية 29.

ولقد بلغ من حرص المشرع الأعظم على صحة الأجسام أن جعل للوقاية من الأمراض تأثيراً على ما فرض من عبادات فأباح الفطر في رمضان وعدم استعمال الماء في الطهارة إذا خاف المسلم المرض أو خشي زيادته، في قوله **ﷺ**: [أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَى].<sup>(21)</sup>

والغاية الأساسية من الوقاية هي منع انتشار عدوى بعض الأمراض التي تصيب الناس، فقد أوصى الرسول **ﷺ** المريض الذي عرف عنه أنه مصاب بمرض معنّ لا يختلط بالأصحاء حتى لا يكون سبباً في عدواهم في قوله: "لا يورد مرض على مصح"<sup>(22)</sup> فإن ظاهر هذا الحديث مؤداه أن ذا الماشية المريضة لا يحل على ذي الماشية الصحيحة على حد تفسير عيسى بن دينار الذي قال بالنهي أن يأتي الرجل بإبله أو غنميه الجرية فيحل بها على ماشية صحيحة، فيؤذني صاحبها بذلك.

إلا أن جلال الدين السيوطي أورد تفسير ذلك في الرجل يكون به الجذام فلا ينبغي له أن ينزل على الصحيح يؤذيه لأنه وإن كان لا يعدي فالنفس تكرهه وقد قال ذلك **ﷺ** للأذى لا للعدوى. وأما الصحيح فله أن ينزل محله المريض إن صبر على ذلك واحتملته نفسه.<sup>(23)</sup> ولما علم **ﷺ** أن هنالك وفدا من ثقيف قادماً إليه، و فيه رجل مجنون سارع بالطلب من هذا الرجل للعوده إلى دياره وقال: "ارجع فقد بايعناك".<sup>(24)</sup>

أما الوقاية من عدوى مرض الطاعون، فقد نظمها الرسول **ﷺ** عندما وضع حجراً صحيحاً لا يسمح للناس بالدخول والخروج من وإلى أي مكان موبوء بهذا المرض. فقد أورد ابن تيمية أن عمر بن

(4) سورة البقرة، الآية 184.

(5) الحديث صحيح رواه الإمام مالك عن ابن عطية ورواه الإمام مسلم عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف. الإمام مالك بن أنس، الموطأ برواية بخي بن بخي الليثي، إعداد: أحمد راتب عمروش، دار النفائس، بيروت، ط 4، 1400هـ / 1980م، كتاب الجامع / باب عبادة المريض والطيرة، رقم الحديث 1719، ص 675 . الإمام مسلم، صحيح مسلم، كتاب السلام / باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا سفر ولا نوء ولا غول ولا يورد مرض على مصح، ج 4، ص 1746 .

(6) جلال الدين السيوطي، تبيير المحوالك شرح على موطأ الإمام مالك، دار إحياء الكتب العربية، مصر، (د.ط) (د.س) ج 3، ص 123 .

(7) الحديث صحيح رواه الإمام مسلم عن عمرو بن الشريد عن أبيه، ورواه الإمام ابن ماجه . الإمام مسلم، صحيح مسلم، كتاب السلام / باب احتساب المجنون ونحوه، رقم الحديث 2231، ج 4، ص 1752 . سنن ابن ماجة محمد بن زيد بن ماجة، باب الجذام، رقم الحديث 3544، الجزء الثاني، ص 1172 .

الخطاب  $\text{P}$  لما قدم سرغ<sup>(25)</sup> وبلغه أن الطاعون<sup>(26)</sup> بالشام، استشار المهاجرين الأولين الذين معه، ثم الأنصار ثم مسلمة الفتح فأشار كل عليه بما رأى، ولم يخبره أحد بستنته  $P$  حتى قدم عبد الرحمن بن عوف  $\text{P}$  فأخبره بستنته  $P$  في الطاعون وأنه قال: "إذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه وإنما سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه".<sup>(28)</sup>

إن تطبيق قاعدة "لا ضرر ولا ضرار"<sup>(29)</sup> في المجال الصحي بين خاصة في موضوع العدوى وكيفية الوقاية منها إذ لا يجوز للمسلم ابتداء ولا جزاء<sup>(30)</sup> كما ذكر العلامة ابن نحيم<sup>(31)</sup> -تطبيقاً لهذه

(1) سرغ : أول الحجاز وأخير الشام، بين المغيرة وتبوك ، قال مالك بن أنس : هي قرية بودي تبوك . ياقوت الحموي، معجم البلدان، المجلد الثالث، ص 212-211.

(2) سمي هذا الطاعون بطاعون عمواس ، توفي فيه خلق كثير منهم أبو عبيدة بن الحجاج، ومعاذ بن جبل . وكان من مؤثور قول أبي عبيدة قبل وفاته لما اشتعل بالناس وجع الطاعون: "أيها الناس إن هذا الوجع رحمة بكم ودعوه نبيكم (أي حين جاءه جبريل فقال فتاءً أملك بالطعن أو الطاعون؟) فقال رسول الله  $P$  (بالطاعون) وموت الصالحين قبلكم، وإن أبي عبيدة يسأل الله أن يقسم له منه حظه، فطعن فمات. وعمواس : قيل قرية معروفة بالشام، وقيل سمي كذلك لأنها عمّ وأسمى. **الحافظ أبو الفداء ابن كثير**، البداية والنهاية، ج 7، ص 91.

(3) الحديث صحيح رواه البخاري ومسلم والإمام مالك عن ابن عباس وعبد الله بن عامر. ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، كتاب الطب / باب ما يذكر في الطاعون، رقم الحديث 5729 و5730، ج 10، ص 179. الإمام مسلم، صحيح مسلم، كتاب السلام / باب الطاعون والطيرية والكهانة ونحوها، ج 4، ص 1744 . الإمام مالك، الموطأ، كتاب الجامع / باب ما جاء في الطاعون، رقم الحديث 1612 و1614، ص 645.

(4) أحمد بن عبد الحليم بن تبيرة، رفع لللام عن الأئمة الأعلام، تحقيق حسين الجمل، دار الشهاب باتنة، الجزائر، بالتعاون مع مكتبة التراث الإسلامي، القاهرة، (د.ط.) (د.س)، ص 26-27.

(5) هذه القاعدة الفقهية هي إحدى القواعد الخمس التي عليها مدار الفقه:

الفقه مبني على قواعد	خمس هي الأمور بالمقاصد
رابعها فيما يقال الضرر	يزال قوله ليس فيه غرر

وهي نص المادة (19) من مجلة الأحكام العدلية. وتفصيلات هذه المادة هي نصوص المواد التالية رقم (25)، (921)، (1142) إلى (1144) و(1313) والفقرة الأولى من المادة (1324). أبو بكر بن أبي القاسم الأحد الشافعي، الفرائد اليهية في نظم القواعد الفقهية، العالمة: المكتبة العلمية - مكة المكرمة - (د.ط.) (د.ت.) ص 4، ومجلة الأحكام العدلية، مجموعة من المؤلفين: أحد جودت باشا، السيد حلبي، السيد سيف الدين السيد أحمد خلوصي، السيد أحمد حلمي، السيد محمد أمين الجندي وعلاء الدين بن عابدين، تنسيق: الخامنئي نجيب هواوني، (د.ط.) (د.ب.)، ط 5، 1968م/1388هـ، ص 18.

ونص هذه القاعدة هو نفسه نص شرعي دون تغيير لأن من الأحاديث الشريفة الجامعة التي جرت بجزئها التسريعية، فإن أولى جوامع الكلم واحتصر له الكلام اختصاراً  $P$ .

الضرر: إلحاق مفسدة للغير مطلقاً بخلاف الضرار فهو إلحاق مفسدة بالغير على وجه المقابلة. والضرر: ابتداء الفعل والضرار: مجازة الضرر بالضرر. الضرر: فعل الواحد، والضرار: فعل الاثنين. الضرر: ما تضرر به غيرك وتتنفع بذلك الضرار، والضرار: ما تضرره غيرك دون فنع لك بذلك الضرار. والقاعدة مقيدة إجمالاً بغیر ما أذن به الشرع من الضرر كالقصاص والحدود وسائر العقوبات والتعازير، فالضرر المنفي هو الذي يترتب عليه ظلم، ولا فمن اعْتَدَ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمَا [ في سورة البقرة الآية 194 ] يعارض بين نفي هذا الحديث عن مجازة الضرر بالضرر، وبين قوله

[ اعتدى علىكم ].

القاعدة - أن يعدي أخاه المسلم، أو يتهاون في ذلك بأن يجلب أسباب العدوى إلى المجتمع والحكم وارد في قوله: "فَرَّ (٣٢) مِنِ الْجَنُومِ" كما تفر من الأسد.<sup>(٣٤)</sup> وقد يتبدّل إلى الأذهان أن هذه الأحاديث معارضة بآحاديث أخرى تبطلها وتناقضها<sup>(٣٥)</sup> منها حديث حابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ أخذ بيده رجل مجنون فأدخلها معه في

والقاعدة هذه تشمل على حكمين: الأول: لا يجوز الإضرار ابتداءً، لأن الضرر ظلم والظلم منوع في كل دين. والثاني: لا يجوز مقابلة الضرر بمثله وهو الضرار، فلا يجوز للمضرر أن يقابل من أضر به بضرر بل يجب عليه أن يراجع الحكم ويطلب إزالة ضرره بالصورة المشروعة. تاج الدين السبكي، الأشیاء والناظائر، ج 1، ص 45. أ/ علي حيدر، درر الحكم شرح مجلة الأحكام، تعيّب عن التركية: الخامي فهمي الحسني، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ط) (د.س)، مج 1، ج 1، ص 32. الشیخ: أحمد الزرقا، شرح القواعد الفقهية، تقديم العجل: أ/ مصطفى أحمد الزرقا و/عبد الفتاح أبو غدة، مراجعة وتصحيح: د/ عبد السنوار أبو غدة، دار الغرب الإسلامي - بيروت - الطبعة الأولى 1403هـ/1983م، ص 113.

لا ضرر ولا ضرار: حديث رواه الإمام مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه مرسلاً والحاكم عن أبي سعيد الخدري بزيادة "من ضار ضاره الله ومن شاق شاق الله عليه". وقال: حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه. والدارقطني عن عائشة وابن عباس وأبي سعيد الخدري بنفس اللفظ وبلطف "لا ضرر ولا إضرار" وبلفظ "لا ضرر ولا ضرورة".

الإمام مالك بن أنس، الموطأ برواية يحيى بن يحيى الليبي، كتاب الأقضية/ باب القضاء في المرفق، حديث رقم 1426 ص 529. الحاكم النسائي، المستدرك، كتاب البيوع، رقم الحديث 2345، ج 2، ص 66. الإمام علي بن عمر الدارقطني، سنن الدارقطني، كتاب عمر ٢ إلى أبي موسى الأشعري، رقم الحديث 4493 ، 4496 ، مج 2، ج 4، ص ص 122-123.

(١) شرح اختاره ابن نجيم لهذه القاعدة أو الحديث لا ضرر ولا ضرار. زين الدين بن إبراهيم بن نجيم، الأشیاء والناظائر، إعداد مركز الدراسات والبحوث، مكتبة نزار مصطفى الباز - مكة المكرمة والرياض، ط 2، 1997، ج 1، ص 86.

(٢) هو العالمة الشيخ زين الدين بن إبراهيم بن محمد الشهير بابن نجيم، المصري المولود والوفاة، فقيه أصولي. ولد بالقاهرة سنة 926هـ وتوفي بها سنة 970هـ . أشهر شيوخه العالمة قاسم بن قططليغ، والشيخ شرف الدين البليقني . من أشهر تأليفه : "الأشیاء والناظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان" ، "البحر الرائق شرح كثر الدقائق" ، "الفتاوى الربانية" المشهورة برسائل ابن نجيم و "شرح مinar الأنوار في الأصول" . ابن العماد الحلبـي ، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ج 2، ص 358. عمر كحالـة، معجم المؤلفـين، ج 4، ص 192.

(٣) الحديث هذا رواه البخاري تعليقاً: قال عفان حدثنا سليم بن حيان حدثني سعيد بن ميناء، قال سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ "لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ، وفـر من الجنـوم كـما تـفر من الأـسد". وأخرجه موصولاً أبو نعيم في مستخرجه، وابن حزمـة وابن حـبانـ في صـحـيـحـهـماـ . الإمامـ البـخارـيـ ، صـحـيـحـ البـخارـيـ ، كـتابـ الطـبـ/بـابـ الجنـامـ ، جـ 5ـ ، صـ 2158ـ .

(٤) الجنـامـ (Leprosy): علة ردـيقـةـ، يـحدـثـ من اـنتـشارـ المـرـةـ السـوـدـاءـ فيـ الـبـدـنـ كـلـهـ، فـيـفـسـدـ مـزـاجـ الأـعـضـاءـ وـهـيـتهاـ وـشـكـلـهاـ وـرـهـاـ أـفـسـدـ فيـ آخـرـ اـنـتـصـالـهـ حـتـىـ تـاكـلـ الأـعـضـاءـ، فـرـيـهاـ تـقـرـ، وـرـيـهاـ لـمـ يـتـقـرـ، وـالـسـوـدـاءـ قـدـ تـنـدـفـعـ إـلـىـ عـضـوـ وـاحـدـ فـتـحـدـثـ صـلـابـةـ أـوـ سـرـطـانـاـ بـحـسـبـ أحـوـالـهـ، إـنـ كـانـتـ رـقـةـ أـحـدـثـ أـكـلـةـ (نـوـعـ مـنـ السـرـطـانـاتـ الـحـيـثـيـةـ) إـنـ اـنـدـفـعـ إـلـىـ سـطـحـ مـنـ الجـلدـ أـحـدـثـ مـاـ يـعـرـفـ مـنـ الـبـرـشـ وـالـبـهـقـ الـأـسـوـدـ، وـقـدـ يـتـشـرـ فيـ الـبـدـنـ كـلـهـ، فـإـنـ عـفـنـ أـحـدـ حـمـىـ السـوـدـاوـيـةـ، وـإـنـ اـرـتـكـمـ وـلـمـ يـعـنـ أـحـدـ حـمـىـ الـجـنـامــ، وـسـيـبـهـ الـفـاعـلـيـ سـوـءـ مـزـاجـ الـكـدـرـ، وـقـدـ يـتـأـثـرـ مـعـهـ الـشـعـرـ أـلـوـاـنـ ثـمـ تـسـقـطـ الـأـطـافـلـ أـلـاـ فـأـلـاـ إـلـىـ أـنـ يـغـوـتـ الـعـلـلـ، وـهـذـهـ الـعـلـلـ تـسـمـيـ بـدـاءـ الـأـسـدـ، لـأـنـهـ كـثـيرـاـ مـاـ تـعـتـرـىـ، الـأـسـدـ، أـوـ لـأـنـهـ يـفـتـرـسـ مـنـ يـقـرـهـ بـدـاهـ اـفـتـاسـ الـأـسـدـ. أبوـ عـلـىـ الـحـسـنـ بـنـ عـلـىـ بـنـ سـيـنـاـ، الـقـانـونـ فـيـ الـطـبـ، جـ 3ـ ، صـ 611ـ ـ612ـ ، الشـیـخـ أـبـوـ مـنـصـورـ بـنـ نـوـحـ الـقـمـرـیـ، التـسـوـیرـ فـيـ الـاـصـطـلـاحـاتـ الـطـبـیـةـ، صـ 62ـ . شـیـخـ الدـینـ اـبـنـ قـیـمـ الـجـوـزـیـ ، الطـبـ الـنـبـیـ، صـ 110ـ .

(٥) قال العالمة محمد البدوي: الحديث هذا أخرجه الإمام البخاري تعليقاً، ولم يصله في مكان آخر. الشیخ محمد أـحمدـ الـبـدـوـيـ، كـفـاـيـةـ الـمـسـلـمـ فـيـ الـجـمـعـ بـيـنـ صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ وـمـسـلـمـ، جـ 4ـ ، صـ 11ـ .

القصعة وقال: "كل بسم الله ثقة بالله وتوكلا عليه" <sup>(36)</sup>. قوله P: " لا عدو ولا طيرة" <sup>(37)</sup> إلا أن المستفاد من هذا الحديث هو النهي عن العدو وليس نفيها، بدليل قوله P : "لا طيرة وخيرها

(6) لا تعارض بين أحاديثه الصحيحة، قال التووي: قال جمهور العلماء: يجب الجمع بين هذين الحديثين وهما صحيحان قالوا : وطريق الجمع أن حدث لا عدوى المراد به نفي ما كانت الجاهلية ترعمه وتعتقد أنه المرض والعاقة تعدى بطبعها لا بفعل الله Y . وقال ابن قتيبة : قالوا : حديثان متناقضان رويتم عن النبي P انه قال " لا عدو ولا طيرة " وقيل له : " إن النقبة تقع بمشرب البعير، فيحرج لذلك الإبل قال : فمن أعددى الأول؟" ثم رویته: " لا يورد ذو عامة على مصح، وفر من الجنون فرارك من الأسد" . قال: ونحن نقول: إنه ليس في هذا اختلاف، ولكن معنى منها وقت ووضع فإذا وضع موضعه زال الاختلاف... وقال فرقه : بل الخطاب بذين الخطابين جزئي لا كلي، فكل واحد خطابه النبي P بما يليق بحاله، بعض الناس يكون قوي الإيمان، قوي التوكيل تدفعه قوة توكله قوة العدوى، وبعض الناس لا يقوى على ذلك، فخطابه بالاحتياط . وقالت فرقه أخرى: بل إن هذه الأحاديث فيها الناسخ والمنسوخ، فينظر في تاريخها فإن علم المتأخر منها، حكم بأنه الناسخ ... قال عياض: " اختلفت الآثار في الجنون، فذهب عمر وجاءة من السلف إلى الأكل معه ورأوا أن الأمر باحتسابه منسوخ ومن قال بذلك عيسى بن دينار من المالكية قال : الصحيح الذي عليه الأكبر ويتعين المصير إليه أن لا ننسخ، بل يجب الجمع بين الحديثين وحمل الأمر باحتسابه والفار منه على الاستحباب والاحتياط والأكل معه على بيان الجواز ... ورجح البعض الأخبار الدالة على نفي العدوى وتبييض الأخبار الدالة على عكس ذلك، بأن عائشة -رضي الله عنها- كان لها مولى به هذا الداء فكان يأكل في صحافة ويشرب في أقدحها وينام على فراشها على ما أورده الطبراني ورد فيرق حديث لا عدوى بأن أبي هريرة رفع عنه إما للشك فيه وإما لثبوت عكسه عنده ... . احمد بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، كتاب الطب/باب الجنون، رقم الحديث 5707، الجزء العاشر ص 158، أبو زكريا يحيى بن شرف التووي، شرح التووي على صحيح مسلم، الجزء الرابع عشر، ص 213 عبد الله بن مسلم بن قتيبة أبو محمد الدينوري، تأويل مختلف الحديث، تحقيق: محمد زهري العجار، مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة - (د.ط.) (د.س.) ص 102-103.

(1) الحديث رواه الترمذى عن جابر وقال : هذا حديث غريب لا نعرف إلا من حديث يونس بن محمد عن المنضى بن فضالة ... وقد روى شعبة هذا الحديث عن حبيب بن الشهيد عن ابن بريدة أن ابن عمر أخذ بيده مجنون، وحديث شعبة أثبت عنده وأصح . ورواه ابن ماجة عن جابر، وأورده ابن حبان في صحيحه عن جابر، وقال: مفضل بن فضالة هذا هو أبو مبارك بن فضالة، وليس بالمفضل بن فضالة التبانى، وهو جبعاً ثقان . أبو حاتم محمد بن حبان الشميمى البستى، صحيح ابن حبان، تحقيق: شعيب الأنطاوط، مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الثانية 1414هـ/1993م، باب ذكر الإيابة للمرء مُؤاكلاً ذوى العاهات ضد قول من كرهه، رقم الحديث 6120 الجزء الثالث عشر، ص 488 ، محمد بن عيسى الترمذى، سنن الترمذى، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون دار إحياء التراث العربي - بيروت - (د.ط.) (د.س.) كتاب الأطعمة/باب ما جاء في الأكل مع المجنون، رقم الحديث 1817، الجزء الرابع، ص 266 ، محمد بن ماجة، سنن ابن ماجة، كتاب الطب/باب الجنون، رقم الحديث 3542 ، الجزء الثاني، ص 1172 على ابن أبي بكر أبو الحسن الهشمى، موارد الضمان، تحقيق: محمد عبد الرزاق حمزة، دار الكتب العلمية - بيروت - (د.ط.) (د.س.) باب لا عدوى، رقم الحديث 1433، الجزء الأول، ص 346.

(2) الحديث متفق عليه، أخرجه البخاري ومسلم عن أبي هريرة، وأبي سلمة بن أبي هريرة، وعبد الله بن عمر، وجابر وأنس، إلا أن أكثر الطرق عن أبي هريرة بزيادة ألفاظ، رواه البخاري في كتاب الطب/باب الجنون، باب الطيرة، باب الفداء، وأورده مسلم في كتاب السلام/باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ولا يورد مرض على مصح وباب الطيرة والفاء وما يكون فيه الشفاعة.

أنه ليس الأمر كذلك وإنما الله هو الذي يمرض وينزل الداء . والطيرة: بكسر P لا عدوى: لأنهم كانوا يظنون أن المرض بنفسه يتعدى فأعلمهم النبي الطاء وفتح الياء أو سكونها، هي التشاوئ . وأصل التطير أصم كانوا في الجاهلية يعتمدون على الطير فإذا حرج أحدهم لأمر، فإن رأى الطير طار عنه تيمن به واستمر، وإن رأه يسرة تشاءم به ورجع، فجاء الشرع بالنهي عن ذلك، وكانوا يسمونه السانح والبارج فالسانح ما لا يمأمه بأن عمر عن يسارك إلى يمينك والبارج العكس . وقد كان بعض عقلاه الجاهليه يذكر التطير في قوله :

الرَّجُرُ وَالظَّيْرُ وَالكُهَانُ كَلَّهُمْ مُضْلَلُوْنَ وَدُونَ الْعَيْبِ أَقْفَالُ

ابن حجر العسقلاني، فتح الباري: كتاب الطب/باب الجنون، باب الطيرة، باب لامامة وباب الفاء، الجزء العاشر، ص ص: 158، 212، 214 . 215

الفأل"<sup>(38)</sup> فهذا ليس نفيا للطيرية، بل نهي عن أثرها السيئ، وهو التشاوؤم وترك الإنسان الفعل أو الأمر لأنه تطير من عارض له فتشاءم منه، وهذا كله حرم.<sup>(39)</sup> وكما أن العدو من قدر الله، فإن الوقاية والتداوي من قدر الله ولذلك قال عمر بن الخطاب  $\textcircled{A}$  لأبي عبيدة بن الجراح حين تعجب من دخوله بلدة فيها طاعون<sup>(40)</sup> فقال لعمر: أنفر من قدر الله؟ فقال له عمر: "نعم! نفر من قدر الله إلى قدر الله"<sup>(41)</sup>.

(3) الحديث صحيح متافق عليه رواه البخاري عن أبي هريرة بزيادة: "قالوا : وما الفأل يا رسول الله؟ قال : الكلمة الصالحة يسمعها أحاديم". ورواه أيضاً عن أنس بزيادة بلفظ : " لا عدو ". ورواه مسلم عن أبي هريرة وعن أنس أيضاً. ورواه أبو داود في سننه عن أنس. ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، كتاب الطب / باب الفأل، رقم الحديث 5755-5756، الجزء العاشر، ص 214 . الإمام مسلم، صحيح مسلم، كتاب السلام / باب الطيرية والفال وما يكون فيه الشؤم، رقم الحديث 2223-2224، الجزء الرابع ص 1746-1745 أبي داود السجستاني، ستن أبي داود، كتاب الطب / باب في الطيرية، رقم الحديث 3916 الجزء الثالث، ص 402 .

(4) محمد هيثم البشاط، فقه الصحة، المكتب الإقليمي لمنظمة الصحة العالمية – الإسكندرية - (د.ط) 1996، ص 20-21.

(1) الطاعون: (La Peste) (Plague) كما عبر عنه P: "هو رجز أو عذاب أرسل علىبني إسرائيل". وفي عبارة أخرى: " هو وخذ العدو من الجن ". قال النووي: الطاعون: قروح تخرج في الحسد ف تكون في المراقق أو الآباط أو الأيدي، أو الأصابع وسائر البدن، ويكون معه ورم وألم شديد، وتخرج تلك القرح مع لعيب ويسود ما حوليه أو يخضر أو يحمر حمرة بنفسجية كدرة وبخصل معه خفقان القلب والقيء . وقالوا: كل طاعون وباء وليس كل وباء طاعون. وقال أيضاً: "كونه عذاباً مختصاً من كان قبلنا وأما هذه الأمة فهو لها رحمة وشهادة ". كما جاء في قوله P في رواية البخاري عن أنس بن مالك  $\textcircled{A}$ : "الطاعون شهادة لكل مسلم ". وفي رواية الإمام احمد عن أبي موسى الأشعري: " هو وخذ أعدائكم من الجن وهو لكم شهادة ". ويرى الزرقاني أن الطاعون إنما يكون من طعن الجن، لأنه لو كان بسبب فساد الهواء أو اضطراب الدم إلى العضو فيحدث ذلك – كما زعم الأطباء – لدام ذلك لأن الهواء يفسد تارة ويصح أخرى، والطاعون يذهب أحياناً وبخجي أحياناً وربما جاء على سنة وربما أبطأ سين، ولو كان من فساد الهواء لعم الناس والحيوان، وربما يصيب كثيراً من الناس ولا يصيب من هو بجانبهم من هو في مثل مزاجهم، وربما يصيب أهل البيت واحد ويسلم منه باقيهم، وقيل إذا كان الطعن من الجن فكيف يقع في رمضان، والشياطين تصعد فيه وتسلسل؟ يجيب الزرقاني باحتمال أثمن يطعون قبل دخول رمضان ولا يظهر التأثير إلا بعد دخوله ذلك.

أما الطاعون في رأي الأطباء والحكماء، فهو كما جاء على لسان الشيخ الرئيس ابن سينا: فهو (كل ورم يكون في الأعضاء الغددية اللحم وخارجية). أما الحساسة مثل اللحم الغددية الذي في البيض والثدي وأصل اللسان، وأما التي لا حس لها مثل اللحم الغددية الذي في الإبط، سببه دم رديء مائل إلى العفونة والفساد ويفسد العضو، ويفسد ما يليه و يؤدي إلى القلب كيفية ردية فيحدث القيء والخفقان والغثيان وإذا اشتلت أغراضه قتل). وقال الشيخ أبو منصور القرمي: (الطاعون أورام وبثور يخرج معه تلتهب صديد مجاوز المقدار، ويصيز حوله أحضر وأسود ويكون اضطراب وخفقان). وكلمة Bacille كانت تعني في العصور القديمة الوباء، أما اليوم فمعناها الطاعون خاصة. وتسبب فيه جرثومة من نوع العصيات (Peste) (Yersinia) التي تحكم من عزل العصية المتسببة في هذا المرض، وذلك خلال وباء الطاعون الذي انتشر أيضاً من بلاد الصين عام 1894 . ويقرر علم الطب المعاصر أن الطاعون يظهر بصور ثلاثة :

- الطاعون الدبلي : وهو من الطاعونين معنى الدماميل القاتلة وتسمى باللاتينية (Bubonic).

- الطاعون الإنثاني : وهو تركيب مرجي لعبارة (إناثن دموي) ويطلق عليه (Septicenic).

- الطاعون الرئوي : وهو أحضرها وأشدها فتكاً ويطلق عليه (Pulmonaire).

الإمام النووي، شرح النووي على صحيح مسلم ، كتاب السلام / باب الطاعون والطيرية والكحانة وغيرها، الجزء الرابع عشر ص 204 ، محمد بن عبد الباقي يوسف الزرقاني، شرح الزرقاني، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى 1411هـ الجزء الرابع، ص 294 ، الشیخ ابن سینا، القانون في

لقد جمع النبي ﷺ في نفيه عن الدخول إلى الأرض التي بها الطاعون ونفيه عن الخروج منها بعد وقوعه، كمال التحرز منه، فإنه في الدخول إلى الأرض التي هو بها تعرضًا للبلاء وإعانته للإنسان على نفسه، وهذا مخالف للشرع والعقل، بل تجنب الدخول إلى أراضيه من باب الحمية التي أرشد الله ﷺ إليها، وهي حمية من الأمكنة والأهوية المؤذية.

هذا وفي المنع من الدخول إلى الأرض التي بها وقع الطاعون عدة حكم<sup>(42)</sup> وهي:

- تجنب الأسباب المؤذية والبعد عنها .
- الأخذ بالعافية التي هي زاد المعاش والمعد .
- أن لا يستنشق الهواء الذي قد عفن وفسد فيمرضون .
- أن لا يجاوروا المرضى المصابين بذلك. فيحصل لهم بمحاجورهم من جنس أراضيهم حمية النفوس عن الطيرية، والعدوى، فإنها تتأثر بهما، فإن "الطيرية على من تطير".<sup>(43)</sup>
- وجملة، ففي النهي عن الدخول في الأرض التي بها الأمراض المعدية الأمر بالحذر والحمية والنهي عن التعرض لأسباب التلف، فقد ورد مرفوعاً: "إإن من القرف التلف"<sup>(44)</sup>. والقرف هو مدانة الوباء، ومدانة المرضى.

---

الطب، الفن الثالث/الأورام والبثور، المقالة الأولى/في الحرارة منها الفاسدة/ فصل في الطاعون/الجزء الثالث، ص 577، الشیخ أبو منصور القمری، التنوير في الاصطلاحات الطبية ص 65 محمد العربي الخطابی، الطب والأطباء في الأندلس الإسلامية، دار الغرب الإسلامي - بيروت - الطبعة الأولى 1988 الجزء الثاني، ص 153، 157 .

(2) الحديث صحيح رواه الإمام البخاري ومسلم عن ابن عباس . ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، كتاب الطب / باب ما يذكر في الطاعون، الحديث رقم 5728، الجزء العاشر ص 178 الإمام مسلم، صحيح مسلم، كتاب السلام / باب الطاعون والطيرية والكهانة وغيرها، رقم الحديث 2219، الجزء الرابع ص 1740.

(3) ابن قيم الجوزية، زاد المعاذ في هدى خير العباد، المجلد الثاني، الجزء الثالث، ص 111، 113، الحافظ جلال الدين السيوطي، المنهاج النبوى والمنهج الربوي في الطب النبوى، تحقيق: د/ صلاح بركات، ص 73-74 .

(1) الحديث هذا من رواية أنس عنه ﷺ أنه قال: لا طيرية والطيرية على من تطير وإن يكن في شيء ففهي المرأة والدار والفرس. أحمد الطحاوي ، مشكل الآثار، دار الكتب العلمية - بيروت-(د.ط.) (د.س)، الجزء الثالث، ص 98-99 .

(2) الحديث رواه أبو داود عن يحيى بن عبد الله بن بحير . أبو داود السجستاني، سنن أبي داود، كتاب الطب / باب في الطيرية، رقم الحديث 3923 الجزء الثالث، ص 404 .

وللوقاية من الأمراض الزهرية والتناسلية، وهي الأمراض التي تسببها العلاقات الجنسية غير المشروعة، حرم الإسلام ذلك كالرذيلة في قوله ﷺ: [وَلَا تَقْرُبُوا الِّزَّنَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَيِّلًا]<sup>(45)</sup> وكإتيان المرأة وهي حائض لما في دم الحيض من قذارة<sup>(46)</sup> ونجاسة ورائحة خاصة<sup>(47)</sup> لقوله ﷺ: [وَيَسْأَلُونَكُمْ عَنِ الْمَحِيضِ فَلُّهُ أَذْى فَاعْتَرُلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرُنَّ].<sup>(48)</sup>

فمند الاتصال الجنسي يتعرض الرجل لاستقبال دم الحيض الفاسد، وهو بذلك يضع عضوه التناسلي في بيئة دموية تسكنها ملايين الميكروبات التي تجد في هذه المنطقة بيئة خصبة للتتكاثر فتنتقل فورا إلى القناة البولية للزوج وتحدث التهابا ينتقل إلى غدة (البروستاتة) التي سرعان ما يصيبها الالتهاب الحاد، وبالتالي يؤدي إلى العقم مستقبلا، كما تصاب المثانة والحالبان بالالتهابات التي تنتقل إلى حوض الكلي، وعند ذلك يتعرض الرجل إلى الإصابة بحالة الفشل الكلوي<sup>(49)</sup> واتفقوا على أن الحائض لا يطأها زوجها في فرجها ولا في دربها<sup>(50)</sup>. وفي حق من يجامع زوجته وهي حائض كفارة.

(3) سورة الإسراء، الآية 32.

(5) وج أن في مكونات دم الحيض عند فحصه بالمجهر: كرات الدم الحمراء والبيضاء، وقطعا من الغشاء المخاطي المبطن للرحم، والسبب في عدم تجلطه أنه قد سبق تجلطه ثم ذاب، ووجد أن المهبل يحتوي على كائنات بكيرية عصوية عصوية الشكل / Adderlein Bacelle / تغزو المليوكوكتين Glycogene إلى حمض اللبن، فتحصل محتويات المهبل حمضية فتقاوم الإصابة، ولكن في وقت الحيض وبسبب نزول الدم يكون الوسط متعادلا لا يقاوم نمو الجراثيم الضارة فالاتصال الجنسي في هذه الفترة وسيط لنقل الجراثيم الدمية والصادمية للتتكاثر في المهبل وتؤدي إلى التهاب الجهاز التناسلي فقد إلى العقم، إضافة إلى كون المرأة في هذه الفترة مضطربة الأعصاب تقاسي آلاما شديدة في صلبها واحتقانا في أعضائها التناسلية . موقف الدين عبد اللطيف البغدادي، الطب من الكتاب والسنة، تحقيق: عبد المعطي أمين فلنجي، منشورات دار المعرفة - بيروت - (د.ط) 1986 / الماشية / ص 38. وأحكام نقل الدم في القانون والفقه الإسلامي، د/ مصطفى محمد عرجاوي، دار المنار - القاهرة - الطبعة الثانية هـ 1413 ، ص 239 .

(1) "الحيض في تعريف ابن حزم الظاهري: الدم الأسود الخاثر الكريه خاصة" ، ويقول الدكتور محمد علي البار: أنه لم يجد فيما لديه من كتب أمراض النساء شيئا يذكر هذه الرائحة الخاصة فسأل بعض النساء اللائي يتقدمن على عيادته عن ذلك، فأجبن بنعم . الحلى، محمد بن حزم الظاهري، المطبعة المنيرية - مصر - الطبعة الأولى 1351هـ، الجزء الثاني، ص 162 وخلق الإنسان د/ محمد علي البار، الدار السعودية للنشر والتوزيع - الرياض - الطبعة الخامسة 1404هـ/ 1984 م ص 91 .

(2) سورة البقرة، آية 222 .

(3) د/ختار سالم، الطب الإسلامي بين العقيدة والإبداع، ص 329 .

(4) أبو محمد ابن حزم، مراتب الإجماع، تعليق: الشيخ محمد زايد الكوثري، دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة الثانية (د.س)، ص 23 .

وعَلَى الْمُجَامِعِ حَائِضًا كَفَارَةً نِصْفٌ مِنَ الدِّينَارِ أَوْ نِصْفَانِ<sup>(51)</sup>.

فقد روى عن ابن عباس رض عن النبي ﷺ في<sup>(52)</sup> الذي يأتي امرأته وهي حائض قال: "يتصدق بدينار أو نصف دينار"<sup>(53)</sup>.

وفي رواية أخرى عن ابن عباس قال: "إذا أصابها في أول الدم فدينار وإذا أصابها في انقطاع الدم فنصف دينار"<sup>(54)</sup>.

وإتيان المرأة في دربها لقوله ﷺ : [فِإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأُتْوُهُنَّ مِنْ حِيثُ أَمْرَكُمُ اللَّهُ].<sup>(55)</sup> وأيا كانت تأويات العلماء وتفسيراتهم<sup>(56)</sup> لهذه الآية الكريمة واتجاه بعضهم إلى جواز إتيان المرأة في دربها استنادا لقوله ﷺ: [نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأُتْوَهُنَّ حَرَثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ].<sup>(57)</sup> إلا أن القرطبي أورد "أن الدبر ليس بموضع وطء ولو كان موضعا للوطء ما ردت من لا يتوصل إلى وطئها في الفرج كالرتقاء".<sup>(58)</sup>

(5) والدينار قيمته أربعة غرامات وربع الغرام من الذهب بأوزاننا الحالية على ما قاييسه الدكتور يوسف القرضاوي في فقه الركaka. أ/ مراد شكري، المنشورة النونية في فقه الكتاب والسنة النبوية وشرحها، دار الحسن للنشر والتوزيع - عمان - الأردن - ودار بن حزم للطباعة والنشر - بيروت - الطبعة الثالثة 1417 هـ / 1997 م باب في أحكام الحيض والاستحاضة والنفاس، ص 29-30.

(6) الحديث آخرجه أبو داود في سنته، كتاب الطهارة باب إيتان الحائض، الترمذى في كتاب الطهارة باب ما جاء في الكفاره في ذلك وأخرجه ابن ماجه في كتاب الطهارة باب من أتى حائضا . أبو داود السجستاني، سنن أبو داود، كتاب الطهارة/ باب في إيتان الحائض، رقم الحديث 264، الجزء الأول، ص 111

(7) الحديث صحيح من طريق الترمذى وكلاهم من طرق عن شعبة عن الحكم بن عتبة عن عبد الحميد عن مقصى عن ابن عباس قال الحكم: "هذا حديث صحيح وقد احتجنا جميعاً بمقدمة بن خدبة فأما عبد الحميد بن عبد الرحمن فثقة مأمون". قال أبو داود: "هكذا الرواية الصحيحة ". و قال ناصر الدين الألبانى: "وهذا سند صحيح على شرط البخارى وصححه الحكم ووافقه النهى وابن القطان الفاسى -الذى قال- : "وحديث شعبة هذا صحيح ، وابن دقيق العيد ، واستحسنه الإمام أحمد ".

الحافظ ابن القطان الفاسى، بيان الوهم والإيمان الواقعين في كتاب الأحكام، دراسة وتحقيق: د/حسين آيت سعيد، دار طيبة للنشر والتوزيع -الرياض - الطبعة الأولى 1418 هـ / 1997 م المجلد الخامس ص 272-271 . ناصر الدين الألبانى، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، إشراف:

محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - بيروت - دمشق - الطبعة الأولى 1399 هـ / 1979 م الجزء الأول، ص 218-217.

(54) الحديث بهذا المفظ انفرد به أبو داود في سنته، وأخرجه الترمذى في كتاب الطهارة بلفظ : "إذا كان دما أحمر فدينار، وإذا كان دما أصفر فنصف دينار". أبو داود السجستاني، سنن أبي داود، كتاب الطهارة/ باب في إيتان الحائض، رقم الحديث 265، الجزء الأول، ص 111.

(55) سورة البقرة آية 222.

(56) أورد المفسرون ضربا من أقوال السلف الصالحة بين مجاز ومنكر لإيتان المرأة في دربها، وتفصيل الأقوال وارد في تفسير سورة البقرة آية 222-223. أبو بكر الجصاص، أحكام القرآن، المجلد الأول / تفسير سورة البقرة، ص 351 ، 353 .

(57) سورة البقرة، آية 223.

هذه الآية الكريمة (223 من سورة البقرة) حينما سأله امرأة من الأنصار عن وطء المرأة في قبلها من ناحية دربها، وقال صماما رض (58) لقد تلا النبي واحدا . الحديث صحيح رواه الإمام أحمد عن أم سلمة . أحمد بن حنبل، مسندة الإمام أحمد، حديث رقم 26643، الجزء السادس، ص 305.

(59) تفسير القرطبي، محمد أبو عبد الله القرطبي، الجزء الثالث، ص 94.

ومن نصوص السنة النبوية ما يؤيد حرمة هذا الفعل لقوله ﷺ: "لا تأتوا النساء في أدبارهن".<sup>(60)</sup> و "ملعون من أتى امرأة في دبرها".<sup>(61)</sup> وهي كما قال ﷺ: "اللوطية الصغرى"<sup>(62)</sup> يعني الرجل يأتي امرأة في دبرها".<sup>(63)</sup>

أما طبياً فإن عملية الشذوذ الجنسي وإتيان المرأة في دبرها تؤدي إلى حدوث التهابات شديدة بفتحة الشرج وتمتد الإصابة إلى مزق أو تهتك العضلات القابضة ، التي تحكم في عملية التبرز غالباً ما تكون الإصابة عبارة عن تلف شديد بجوار الشرج مما يفقده القدرة على إخراج البراز بسبب الانسداد الذي هو نتيجة لوجود بقايا ترقع العضلة والألياف المتهككة من جدار الشرج، مما يستدعي الأمر إجراء عملية جراحية فوراً، لإخراج البراز المحبس المتعفن الذي يؤدي إلى الإمساك الشديد الضار، هذا بالإضافة إلى تعرضها للإصابة بالأمراض التناسلية التي من أخطرها مرض (الليمفوجرانيلوما) وهو تهتك جداً الشرج وتلف وظائفه الطبيعية .

وبالنسبة للرجل، فمن المؤكد أن عملية اللواط أو اللوطية الصغرى (وهي إتيان المرأة في دبرها) تؤدي إلى انتشار العدوى بالأمراض التناسلية مثل الزهري والسيلان، وأقلها التهابات البولي للزوج نتيجة لتسرب أحد الميكروبات من فتحة شرج الزوجة المليئة ببقايا البراز الذي يحوي ملايين الميكروبات الضارة، غالباً ما يصعد الميكروب من مجرى البول إلى غدة البروستاتة التي يصيبها الالتهاب الحاد والذي يفقدتها وظيفتها مستقبلاً ورعاً حتى العقم. ومن ناحية أخرى فإن إصابة الزوج بالتهاب البولي

(60) الحديث رواه الإمام أحمد عن علي بن أبي طالب وجزيئة بن ثابت -رضي الله عنهما- والتزمتاني والنمسائي وهو صحيح.

المسند، الإمام أحمد بن حنبل، حديث رقم 555، الجزء الأول، ص 86 والحديث رقم 21899 و 21914، الجزء الخامس، ص 213-214  
وغایة المرام، ناصر الدين الألباني، ص 149.

(61) الحديث رواه أبو داود عن أبي هريرة. أبو داود، سنن أبي داود، كتاب النكاح / باب في جامع النكاح، حديث رقم 2162، الجزء الثاني، ص 219-218 .

إسناده حسن . الإمام أحمد، المسند، حديث رقم 6706،<sup>(62)</sup> الحديث هذا أخرجه الإمام أحمد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي الجزاء الثاني، ص 182.

(63) ناصر الدين الألباني، غایة المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام، ص 149-150-150-150.

نتيجة لإصراره على الشذوذ الجنسي لابد وأن يؤدي إلى انتقال الميكروبات إلى الجهاز التناسلي لزوجته، وخاصة المهيبل عند مجامعتها في المكان الطبيعي والتي تتسلب بمنتهى السهولة إليها فتصاب بالعقم<sup>(64)</sup>.

وتحث في مقابل الزنا، على الزواج من استطاع إليه سبيلا لأن من فوائد إبعاد النفس عن

الحرام<sup>(65)</sup> لقوله ي: [فَإِنْ كَحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مُهْنَى وَثَلَاثَ وَرِبَاعَ]<sup>(66)</sup> ولقوله ر: "يا معشر

الشباب من استطاع منكم الباءة<sup>(67)</sup> فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه

<sup>(68)</sup> بالصوم فإنه له وجاء".

وزيادة في الحبطة والخذر من الأمراض المعدية التي يمكن انتقالها عن طريق الجماع غير المشروع

فقد حدّ الرسول ﷺ المسلمين على الزواج من النساء الصالحات المعروفات بأخلاقهن وحسن سيرتهن في

قوله: "الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة".<sup>(69)</sup>

**4- الطب العلاجي:** إنه لما كان الإسلام يستهدف أولاً بالذات إصلاح نفوس البشر وعقائدهم وأخلاقهم وإخلاص عبادتهم لله وحده، أكتفى في دائرة العلاج بالتوجيهات العامة وترك للإنسان حرية البحث والتنقيب ليطلع في طريق بحثه على أسرار خلق الله، وبخرج ما كان مستوراً من كنوز الطبيعة .

ومن التوجيهات النبوية أن المسلم لا يأكل حتى يجوع وإذا أكل لا يشبع فعن أنس ر قال :

رسول الله ﷺ: "أصل كل داء البردة".<sup>(70)</sup> وطرق العلاج ثلاثة : بالتدبير والأدوية وأعمال اليد .

(1) د/ مختار سالم ، الطب الإسلامي بين العقيدة والإبداع، ص 337 .

(2) Dr : Ahmed Aroua , L'Islam et la morale des sexes, office des publications universitaires - Ben Aknoun -Alger-Réimpression 1992, p118 ,140 .

(3) سورة النساء، آية 3.

(٤) الباءة: كتابة عن النكاح، وأصل الباءة: الموضع الذي يأوي إليه الإنسان، ومنه اشتق مباءة الغنم وهو المراج الذي تأوي إليه عند الليل، والوجه: رد الآتتين، والخصاء نزعهما. الإمام الحطاطي، معلم السنن، كتاب النكاح، باب التحرير على النكاح، المجلد الثاني، الجزء الثالث، ص 153.

(5) الحديث صحيح أخرجه الإمام مسلم وأبو داود من طريق عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود . الإمام مسلم، صحيح مسلم، كتاب النكاح / باب استحباب النكاح، المجلد الثاني، الجزء الرابع، ص 128 . وسنن أبي داود، أبو داود السجستاني، كتاب النكاح / باب التحرير على النكاح، رقم الحديث 2046 المجلد الثاني، ص 178.

(١) الحديث صحيح رواه الإمام مسلم عن عبد الله بن عمرو . الإمام مسلم، صحيح مسلم، كتاب الرياض / باب خير ماتع الدنيا للمرأة الصالحة، المجلد الثاني ، الجزء الرابع، ص 178.

فالتدبير هو التصرف في الأسباب الضرورية، وحكمه من جهة الكيفية حكم الأدوية، والمقصود بذلك الغذاء السوي، فمثى أمكن التداوي بالغذاء لا يعدل عنه إلى الدواء . والعناصر الغذائية للجسم ثلاثة أنواع لازمة ضرورية لبناء الجسم وصيانته .

المواد السكرية وتسماى المواد الميدروكاربونية وتشمل السكاكيات والنشويات الموجودة في البطاطا -1

. والأرز .

المواد البروتينية أو الأزوتية وتسماى الزولالية موجودة في اللحم والبيض والجبن والبقول والحبوب . -2

المواد الدهنية وتسماى بالشحومية: الزيوت الحيوانية والنباتية والدهون. (71) -3

أما العلاج بالدواء فله قوانين اختيار كفيته بعد معرفة نوع المرض ليعالج بالضد واختيار وزنه ودرجته، ولم يكن هديه  $\rho$  يميل إلى استعمال الأدوية المركبة فأغلب أدوية الطب النبوي بالفردات فمثى أمكن بالسيط لا يعدل عنه إلى المركب، فقد عرف عن العلاج بالأدوية أن الدواء إذا لم يجد في البدن داء يحمله أو جد هو الداء وعبث بالصحة. (72)

وأما أعمال اليد، فقد عرفت الحجامة والفصد والكى توسعا هائلا، فكان من هديه  $\rho$  أن دعا لذلك، فعن ابن عباس  $\tau$  عن النبي  $\rho$  قال : "الشفاء في ثلاثة: شرطة محجم، أو شربة عسل أو كية نار وأنهى أمتي عن الكى". (73) كما كان من هديه  $\rho$  أن اعنى بالجانب النفسي للإنسان فتح  $\rho$  على مراعاة ذلك، حيث أن الإسلام اهتم بمشاعر وأحساس قلوب المؤمنين ونفوسهم باعتبارها من الأمور الأساسية المكملة لسعادة الإنسان المسلم والمحافظة على صحته فليس من شك أن صحة النفس تترك

(2) البردة: هي التخمة والبشم الذي يحدث من كثرة الأكل وثقل الطعام، ويقال إنما سميت بذلك لأنها تبرد المعدة، فلا تستمر الطعام ولا تنضجه. ابن خاتمة الأنصارى، تحصيل غرض المقاصد، مطبوع ضمن كتاب الطب والأطباء في الأندلس الإسلامية للدكتور محمد العربي الخطابي، الجزء الثاني، ص 260 . حال الدين السسوطي، النهج النبوى والمنهل الروى في الطب النبوى، ص 78.

(4) صبرى القبانى، الغذاء لا الدواء، دار العلم للملائين— بيروت— الطبعة الثانية 1965 ص 16 .

(1) على مؤنس، الطب النبوي في علاج مرض الجهاز المضى والكلب، العصر الحديث للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية 1992، ص 07.

(2) الحديث صحيح رواه البخاري موقوفاً ومروغاً عن ابن عباس، والإمام أحمد وابن ماجه عن ابن عباس، وروى في معناه الإمام مسلم والإمام أحمد عن جابر بن عبد الله وعقبة بن عامر الجعفري والحاكم وصححه عن ابن عمر . ابن حجر، فتح الباري، كتاب الطب/باب الشفاء في ثلاثة، رقم الحديث 5680-5681، الجزء العاشر، ص 137 صحيح مسلم، الإمام مسلم، كتاب السلام/باب لكل داء دواء واستحباب التداوى، رقم الحديث 2205، الجزء الرابع 1729، مسند أحمد بن حنبل، الإمام أحمد، الجزء الرابع، ص 146 وللمستدرك على الصحيحين، الحكم التيسابوري كتاب الطب. رقم الحديث 7471 الجزء الرابع، ص 232.

أثارها على صحة البدن بقدر أو باخر فاستخدمت العلاجات الروحية الإسلامية وهو ما يعرف بالطب الروحاني، وأساس الاعتقاد بصدق العلاجات الروحية كما جاءت في هديه ﷺ إنما يتأتى من الاعتماد على الله والتوكيل عليه والانكسار بين يديه، فلقد حث الرسول الكريم ﷺ المسلمين على معالجة بعض الأمراض التي تصيبهم عن طريق الرقية الإلهية. فقد ورد "أن جبريل ﷺ أتى النبي ﷺ فقال : يا محمد اشتكت ؟ فقال نعم فقال جبريل ﷺ باسم الله أرقيك من كل شئ يؤذيك ومن شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك باسم الله أرقيك".<sup>(74)</sup>

ولأجل راحة النفس وإبعادها عن كل ما يؤذيها ويسبب لها القلق والاضطراب وحتى يحيا المسلم حياة هادئة بعيدة عن الاهتزازات النفسية، حتى الرسول ﷺ على التفاؤل بالحياة، فكان مما ورد بهذا الشأن، "أنه ﷺ كان

يعجبه الفأل الحسن ويكره الطيرة والتشاؤم".<sup>(75)</sup> استخدمت الرقية الإلهية في معالجة حالات كثيرة تصيب الإنسان فقد رخص الرسول  $\rho$  استعمالها لمعالجة الحمى والعين والنملة ولدغة الحية والقارب والقرحة والوجع والهم والسحر، وهناك أحاديث نبوية تتعرض لكل حالة من هذه الحالات<sup>(76)</sup>. الغاية من هذه العلاجات الروحية إنما هي منع وقوع الأمراض النفسية قدر الإمكان فالتعويذات والأذكار إما أن تمنع وقوع هذه الأمراض وإما أن تحول بينها وبين كمال تأثيرها وهذا متوقف بالطبع على كمال الشخص المتعوذ وقوته وضعفه.<sup>(77)</sup> وكان من عنايته  $\rho$  بالجانب النفسي وبتقوية الروح المعنوية لدى المريض أن قال : "إذا دخلتم على مريض فنفسوا له في أجله فإن ذلك لا يرد شيئاً ويطيب نفسه".<sup>(78)</sup> فبين  $\rho$  أهمية التخفيف

(3) الحديث صحيح رواه الإمام مسلم عن أبي سعيد الخدري . الإمام مسلم، صحيح مسلم، كتاب السلام / باب الطب والمرض والرقى، المجلد الرابع، الجزء السادس، ص 13.

(١) وقد وردت أحاديث بحد ذاتها صحيحة في كتب الصحاح سبق ذكرها. والحديث هذا من رواية أبي هريرة ٢. ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، كتاب الطبل / باب الفتاوى، رقم الحديث ٥٧٥٥-٥٧٥٦، الجزء العاشر ص ٢١٤ . ومتى: ماجد، محمد، ماجد القنة، المجلدة الثالثة، ص ١١٧٠.

(2) تفاصيل هذه الأحاديث واردة في موطأ الإمام مالك، كتاب الجامع، وفي صحيح البخاري، كتاب الطب باب الرقى بالقرآن والمعوذات، باب رقية العين، باب رقية الحية والعقرب، وفي صحيح مسلم، كتاب السلام، باب استجواب رقية المرض وباب استجواب الرقية من العين والنميمة والhma والنصرة.

(3) ابن الجوزي، الطبطبائي، ص 133.  
 (4) بهاء الدين بن بطيه، مختصر العلل في علل الفتاوى، المطبعة المحمدية، بيروت.

<sup>2</sup> محمد المباركفوري، *تحفة الأحوذى*، أبو العلاء الجازى السادس، ص 219 وفيض القدير شرح الجامع الصغير، محمد عبد الرؤوف الملاوى، دار المعرفة —

على المريض من آلامه والتبسيط له في الحديث وأن هذا مما يطيب نفسه ولاشك أن تطبيب النفس يساعد أعضاء الجسم على العمل بانتظام فيكون عاماً مساعداً لنفاذ الأدوية في الجسم وسرعة تحقق الشفاء بإذن الله Y.

وقد نص فقهاء المسلمين على أن الطبيب يجب أن تكون له "خبرة باعتلال القلوب والأرواح وأدويتها ، و الطبيب إذا كان عارفاً بأمراض القلب والروح وعلاجها كان هو الطبيب الكامل. والذي لا خبرة له بذلك، وإن كان حاذقاً في علاج الطبيعة وأحوال البدن، نصف طبيب" <sup>(79)</sup>.

عرف المسلمون في عهد النبي P الجراحة وبخاصة جراحة الحرب لكثرة المنازعات والغزوات والمحروب، وخير شهادة ودليل عملي على التفوق ونجاح الطب في هذا الميدان ما كان يروى عن أصحاب رسول الله P من أن الواحد منهم كان يصاب بأكثر من عشرين جرحاً ما بين طعنة رمح أو ضربة سيف في المعركة الواحدة، ومع ذلك فقد كان يشفى ، ويعود للقتال من جديد ومقوله خالد بن الوليد الشهيرة عندما أدركته الوفاة لدليل حي على ذلك، "لقد قاتلت في سبيل الله وما في جسمي موضع شير إلا وفيه ضربة من سيف أو طعنة من رمح ومع ذلك فها أنا أموت على فراشي كما يموت البعير" <sup>(80)</sup>.

وقد مورست بكثرة جراحة قطع الأطراف ومعالجتها، بل وعرفت الأطراف الصناعية، ومن ذلك قصة "عرفجة بن سعد" الذي قطعت أنفه في الحرب فصنع له الأطباء أنفًا نحاسية فكان يصدأ عليه فأشاروا عليه بصناعة أنف من ذهب، ولكنه أبى ذلك إلا أن يأذن له الرسول P لأن الإسلام يحرم استعمال الذهب للرجل وأذن له الرسول P لما فيه من ضرورة طبية. <sup>(81)</sup>

والقاعدة الشرعية والطبية أن من يزاول عملاً أو علماً لا يعرفه يكون مسؤولاً عن الضرر الذي يصيب الغير نتيجة هذه المزاولة، وفي مسؤولية الطبيب الجاهل حديث صريح : "من تطلب ولم يعلم منه

(5) ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، المجلد الثاني، الجزء الثالث، ص 83 ، 143 والطب النبوى، ابن قيم الجوزية، ص 107.

(1) الحكيم راجي التكريتي الإسناد الطي في الجيوش الإسلامية ، ص 55-54.

(2) للرجع نفسه، ص 55.

طب قبل ذلك فهو ضامن".<sup>(82)</sup> وفي رواية أخرى: "أيما طبيب تطّب على قوم لا يعرف له تطّب قبل ذلك فأنت فهو ضامن".<sup>(83)</sup>

قال الخطاطي: "لا أعلم خلافاً في أن المعالج إذا تعدد، فتلف المريض، كان ضامناً والمعاطي علماً أو عملاً لا يعرفه متعد".<sup>(84)</sup> فهذا الحديث الشريف أول إشارة في التاريخ إلى وجوب مراقبة محترفي مهنة الطب وعدم السماح لمن ليس لديه علم أو خبرة أو المشعوذين والدجالين بالإضرار بالناس، والحديث الشريف نفسه هو تأصيل لقاعدة التخريص الطبي.

والطيب في هذا الحديث يتناول من يطب بوصفه وقوله وهو الذي يخص باسم الطبائي ومبروده وهو الكحال، وبموضعه ومراهمه وهو الجرائي، وهو بموساه وهو الخاتن، وبريشته وهو الفاصل وبمحاجمه ومشره وهو الحجام وبخلعه ووصله ورباطه وهو المحرر، وبمكواطه وناره وهو الكواء، وبقرنته وهو الحاقن، وسواء كان طبه لحيوان بحيم أو إنسان.<sup>(85)</sup>

هكذا قرر الإسلام أن لا يزاول مهنة الطب إلا من كان له علم بها ودرية وأمر بعقوبة من يمتهن الطب دون علم معتبراً إياه مسؤولاً عن أي ضرر يصيب المريض نتيجة للعلاج الخطأ ومن ذلك يقول الرسول ﷺ: "من تطّب ولم يعلم منه طب قبل ذلك فهو ضامن".<sup>(86)</sup> فهذا الحديث نص صريح على ما يمكن تسميته في عصرنا الحالي بالإجازة الطبية، وبفضل هذا التشريع كان المسلمون أول من سن قانون الشخص الطبية في التاريخ. وكما يشتمل الحديث على وجوب علم التطبيق، يشتمل أيضاً على قاعدة أخرى لا تقل أهمية على الأولى وهي مسؤولية الخطأ المهني.

(3) الحديث رواه أبو داود وابن ماجة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ورواه النسائي، وصححه الحاكم ووفقاً للذهبي. أبي داود السجستاني، سنن أبي داود، كتاب الديات / باب فمن تطّب بغير علم فأنت، رقم الحديث 4586، الجزء الرابع ص 198. ابن ماجة القزويني، سنن ابن ماجة، كتاب الطب / باب من تطّب ولم يعلم منه طب رقم الحديث 3466، الجزء الثاني ص 1148، أحد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، سنن النسائي، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب - سوريا - كتاب القسامية / باب صفة شبه العمد، رقم الحديث 4830، الجزء الثامن، ص 52 . الحاكم النسبيساوري، المستدرك، كتاب الطب رقم الحديث 7484 الجزء الرابع، ص 236 .

(4) انفرد بهذا الحديث أبو داود عن الكتب المئة.

أبو داود السجستاني، سنن أبي داود ، كتاب الديات / باب فيمن تطّب بغير علم فأنت، رقم الحديث 4587، الجزء الرابع ص 198- 199 .

(5) الإمام الخطاطي، معالم السنن، المجلد الثاني، الجزء الرابع، ص 35 .

(1) ابن قيم الجوزية، الطب النبوي، ص 105 .

(2) الحديث سبق تخرجه.

ومن أهم القواعد العلمية التي يقررها الإسلام، أنه لا بأس أبداً، من شفاء المريض وأنه لا يوجد أي مرض ميفوس من علاجه، وإذا كانت هناك أمراض لم يكتشف لها الدواء حتى اليوم فذلك راجع إلى قصور في العلماء.<sup>(87)</sup>

بعد عرض هديه في الطب نتساءل هل يجوز اعتباره طبيباً أم لا؟ يذكر ابن خلدون الطب النبوى باستخفاف قائلاً (أننا غير مطالبين باتباع قواعد الطب النبوى، فإنه  $\rho$  بعث ليبلغنا الشرائع ولم يبعث لتعريف الطب ولا غيره من العادات، فلا ينبغي أن يحمل شيء من الذي وقع من الطب فى الأحاديث الصحيحة المنقلة على أنه مشروع فليس هناك ما يدل عليه). وهو يذكر بهذه المناسبة (أن النبي  $\rho$  أمر يوماً ما بعد تلقيح النخيل صناعياً، مما كان له أسوأ الأثر على الحصول، ودعاه ذلك إلى الرجوع فيما نهى عنه. قال  $\rho$ : "أنتم أعلم بأمور دينكم."<sup>(88)</sup> ويستمر قائلاً: (أنه ليس هناك إلزام على أحد تصدق أن الوصفات الطبية في الأحاديث قد نقلت إلينا باعتبارها قواعد يجب اتباعها، ومع ذلك ف الصحيح أنه إذا أراد إنسان أن يستعمل هذه الأدوية يزيد بها اكتساب البركة الإلهية ويكون استعمالها بإيمان خالص، فقد يستفيد من ذلك فائدة عظيمة).<sup>(89)</sup>

إذا كان هذا العالم الاجتماعي المغربي "ابن خلدون" قد علق على هذا الطب في مؤلفاته بأنه مجرد مبادئ أولية لا تغنى عن البحث عن الجديد في ميدان الطب، فإن التقدم الطبي في عهد الرازى وابن سينا بين كيف أن الطب النبوى كان له الأثر العظيم في بلوغ أوج العلوم الطبية، وأنه كان قاعدة لا بد منها لانطلاق وتطور ما عرف بالطب الإسلامي.<sup>(90)</sup> ولقد كان في مقدمة القائلين بهذا القول إدوارد جي براون في كتابه الطب العربي، يؤيد بذلك ابن خلدون في استخفافه (على أن الأحاديث النبوية التي وردت في كتاب البخاري والتي تحوى ثمانين باباً، القليل منها يتطرق إلى الطب والجراحة والعلاج وأكثرها يبحث

(3) أحمد شوقي الفجرى، الطب الوقائى في الإسلام، الهيئة المصرية العامة للكتاب - مصر - (د.ط) 1991، ص 237.

(4) الحديث صحيح رواه الإمام مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة عن أنس - رضي الله عنهما - أن النبي  $\rho$  مرّ بقوم يلقوهن فقال : " لو لم تفعلاوا لصلح قال : فخرج شيئاً (ربطاً) فمرّ بهم فقال : ما لتخلكم ؟ قالوا : قاتلناك . قاتلناك . قال : أنتم أعلم بأمور دينكم ". وروى فيما معناه الإمام مسلم عن سماك عن موسى بن طلحة عن أبيه، رواه أيضاً عن رافع بن خديج . الإمام مسلم، صحيح مسلم، كتاب الفضائل / باب وجوب امتثال ما قاله شرعاً دون ما ذكره  $\rho$  من معايش الدنيا على سبيل الرأي ، المجلد الرابع ، الجزء السابع ، ص 95.

(1) عبد الرحمن بن خلدون ، تاريخ ابن خلدون ، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى 1992 المجلد الأول ص 584.

(2) Dr Sleim Ammar, En Souvenir de la Médecine Arabe, p105.

في أمور أخرى ...) <sup>(91)</sup> ولقد أجمع الغربيون على أن الرسول الكريم ﷺ نفع في حب العلوم ومنها الطب روحًا جديدة، وذلك بتشجيعه لهذه الدراسة، "فالعلم علماً علم الأبدان وعلم الأديان." <sup>(92)</sup> فسبق علم الأبدان وهو علم الطب على علم الدين لأن الطب يدل على سبل الاحتفاظ بالصحة وردها إذا فقدت وهي من أهم مقاصد الشرع. <sup>(93)</sup> ويعتبر سان جورجيو داريلانو (San Giorgio Darillano) الرسول ﷺ من أ Nigel الأطباء ويقول عنه : (أنه كان في غزواته. يعني بالحربي كما كان يصطحب معه المرضات لمداواة الجنود في الغزوات، وبخلص بالقول أن تعاليم الإسلام صحية ودينية في أن واحد ، وأنه مالا شك فيه أن الرسول كان واسع الاطلاع في الطب، وأن المعالجة والصحة كانوا من الموضوعات الرئيسية التي عالجها النبي - الأمين - حتى يصح أن يقال فيه أنه لم يكن أول طبيب في الإسلام فحسب بل أيضا أول من وضع كتاب ممتازا في الطب يسمى بالطب النبوى). <sup>(94)</sup>

وهكذا فإن الم Heidi النبوى يقرر جملة من القواعد العظيمة في فقه "المداواة" وفي فقه "حفظ الصحة". وهذا ما شطرا الطب، فالطب طبيان: "حفظ الصحة على الأصحاء، ورد الصحة على المرضى بالمداواة والتأهيل".

وحتى يمكن المحافظة على هذا الميزان الصحي وحمايته من الاختلال هي أن يكون للإنسان "رصيد صحي" وردت الإشارة إليه كما في رواية البخاري عن ابن عمر موقوفا أنه كان يقول: "... وخذ من صحتك لمرضك". <sup>(95)</sup> وهذا الرصيد الصحي هو ذخيرة مناعية، ول.decorate بدنية تمكن الإنسان من التكيف بنجاح تلقاء ما يتعرض إليه بدنـه، وهو طمأنينة واستقرار عاطفي يجعله قادرا على مواجهة الاهتزازات النفسية، ومنظمة الصحة العالمية تعتبر من مكتشفات العصر فكرة "الرصيد الصحي" وفكرة "الميزان

(3) إدوارد جي براون، الطب العربي، ص 17، 19.

(4) روى حديثاً بلفظ مثـله الدارمي في سنته: "العلم علماً فعلم في القلب فذلك علم نافع وعلم على اللسان فذلك حجة الله على بني آدم". عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمي سنـن الدارمي ، تحقيق: فواز أحمد الزمرلي وخالد السبع العلمي ، دار الكتب العلمية - بيـروت - الطـبعة الأولى 1407 هـ، الجزء الأول، ص 114.

(5) أبو إسحاق الشاطئي، المواقفـات في أصول الشريعة، المجلـد الأول، ص 326.

(6) San Giorgio Darillano, Histoire de la Médecine, imprimé par Lavastaigne, Page 500.

(1) الحديث صحيح رواه الإمام البخاري موقوفا على ابن عمر في الرقاق والنمسائي في الرهد وأورده الطحاوي. الإمام البخاري، صحيح البخاري، كتاب الرقاق / باب كـن في الدنيا كـائق غـرب، الجزء الثـامن، ص 110 . وشرح معـاني الآثار: أـحمد بن محمد بن سـلامـة الطـحاـويـ، الجزء الثالثـ، ص 48 .

الصحي" وفي ظل هذين المكتشفين صاغت تعريفها للصحة على أنها: "المعافاة الكاملة جسمياً ونفسياً واجتماعياً لا مجرد انتفاء المرض أو العجز".<sup>(96)</sup>

إن الأحاديث النبوية الشريفة الواردة في موضوع الطب قد حظيت باهتمام علماء المسلمين، خاصة رجال الحديث الذين جعلوها كتب وأبواباً ضمن مؤلفاتهم الحديثية، ثم جاء مجموعة من علماء الحديث وبعضهم أطباء من شرحوها شرحاً وفيا حسب معلومات عصرهم في الطب.

ولاشك أن هذه الأحاديث هي كنوز طيبة، وأن ما صح عنه  $\rho$  هو حق لا مرية فيه لأن الله Y لا يقره على خطأً مهما كان ذلك الخطأ يسيراً، إلا أن مناقشتها تنصب على أن الشروح التي وضعها العلماء للطلب التبوي ليست معصومة بل هي نتاج ثقافة عصرهم، كما أن فيها سبقاً علمياً رائعاً في بعض الأحيان، وينبغي أن توزن بميزان العدل والحق، فشرح العلماء إنما تمثل معلومات عصرهم وحكمة زمانهم، ولا ينبغي محاكمة هؤلاء إلى معلومات العصر الحالي ومكتشفاته، فتبقى تلك المعلومات في إطارها التاريخي تمثل حقبة ناصعة من تاريخنا الجيد مع أهمية الاستفادة منها في كل زمان ومكان لصلتها الوثيقة بنور الم Heidi النبوي.

#### 4. خاتمة:

جسد الإنسان مكرم ابتداء ومعصوم انتهاء إلا في الأحوال التي أقرها الشرع كعقوبات مقدرة، فالإنسان محمي في صحته ومرضه بل وحتى في موته، فالدين الإسلامي دين خلق قبل أن يكون دين تشريع، فقد تضمنت مبادئه أدبيات وأخلاقيات تكفل لأن تتحقق نتائج و ملالات طبية مرجوة في علاقة الطبيب بمريضه إنطلاقاً من كتاب الله عز وجل وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وإجماع أهل العلم على هذه الأسس التي أقرت أنّ تعلم الطب وتعليمه هو فرض من فروض الكفاية، وأنّ المسلم مطالب بالتداوي وأنّ الإنسان ملك الله تعالى معصوم دمه بحكم إنسانيته وأنّ الطبيب ملزم باتباع الأصول والقواعد الطبية والعمل بمقتضاه، وببذل العناية لا بتحقيق نتيجة، لأن ذلك مما لا يسعه فالجميع يقرّ ويعرف أنّ الشافي

(2) محمد سليم العوا، الفقه الإسلامي في طريق التجديد، المكتب الإسلامي - بيروت - دمشق - عمان - الطبعة الثانية 1998م ص 230-231.

الكافى هو الله عز وجل، وإنما جعل الطبيب سببا في الشفاء على خلاف ما عرف تاريخيا في الأمم السابقة من معاقبة الطبيب عقابا يصل إلى حد إعدامه في حالة أي إخفاق في تحقيق الشفاء للمريض، الأمر الذي أحجمهم عن ممارسة مهنة الطب التي تعتبر أقدس وأشرف مهنة عرفتها البشرية بعد الدعوة إلى الله عز

وحل

## 5. قائمة المراجع:

- أبو محمد عن الدين بن عبد العزيز بن عبد السلام، قواعد الأحكام في صالح الأنام، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، د ط، 1410هـ/1990م، ج 1
- ابن قيم الجوزية، الطب النبوى، تلخيص: محمد كريم راجح، مكتبة النهضة الجزائرية، الجزائر، (د.ط) (د.س) .
- الظاهر أحمد الزاوي، ترتيب القاموس المحيط على طريقة المصباح المغير، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه (د.ط)، (د.س) مج 2
- ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدى خير العباد، دار الكتاب العربي، بيروت، (د.ط) (د.ص) مج 3
- ابن منظور، لسان العرب، إعداد وتصنيف: يوسف خياط، دار صادر، بيروت، (د.ط) 1412هـ/1992م وطبعه دار لسان العرب، بيروت، (د.ط) (د.س) مج 2
- إسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، مطابع دار الكتاب العربي، مصر - (د.ط) (د.س) مج 1
- محمد متضى الزيدى، تاج العروس من جواهر القاموس، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، (د.ط) (د.س) والمطبعة الخيرية المنشأة، جمالية مصر، ط 1، 1306هـ، ج 1
- الإمام مسلم، الجامع الصحيح، دار الفكر - بيروت - (د.ط) (د.س) كتاب السلام، باب السحر، مج 4، ج 7
- The century Dictionary encyclopedia-, new York-1908 word medicine N° 3 and word Medicine man, and the Universal Dictionary of english language- London -1936, word Medicine, N°3.
- محمد الدين الفيروز آبادي، القاموس المحيط، دار الفكر، بيروت، (د.ط) 1403هـ/1983م، مج 1
- الشيخ أحمد بن محمد المقرى اليومى، المصباح المغير في غريب الشرح الكبير، المطبعة اليمنية، مصر، (د.ط) 1304هـ ودار الكتب العربية الكبرى، مصر، (د.ط) 1325هـ، مج 2
- أبو بكر الرازي، مختار الصحاح، ترتيب: محمود نحاطر، تحقيق وضبط: حرفة فتح الله، مؤسسة الرسالة ، بيروت، (د.ط) 1421هـ/2001م
- شمس الدين محمد عرفه الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، دار إحياء الكتب العربية -عيسى البابي الحلبي وشركاه (د.ط) (د.س) المكتبة الفيصلية -مكتبة المكرمة - مج 4
- أبو الفتح محمد بن عبد الكريم الشهريستاني، الملل والنحل، تحقيق: الأستاذ: عبد العزيز محمد الوكيل، مؤسسة الجليلي وشركاه - القاهرة - ودار الاتحاد العربي للطباعة (د.ط) 1968. ج 2
- داود بن عمر الأنطاكي، الترہة المبهجة في تشحيد الأذهان وتعديل الأمزجة، (مطبوع بعامش كتاب تذكرة أولى الألباب والجامع للعجب العجاب)، المكتبة الثقافية - بيروت - (د.ط) (د.س) ج 1
- أبو علي الحسين بن علي بن سينا، القانون في الطب، تحقيق وتعليق: سعيد اللحام، إشراف مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - ط 1، 1410هـ/1999م، ج 1
- محمد بن سعود الشيرازي الناسخ، عبد الله حسن بن علي بن أحمد الفيومي، مخطوط رسالة في بيان الحاجة إلى الطب وأداب الأطباء ووصاياتهم، مصور عن النسخة المخطوطة المحفوظة بدار الكتب القومية المصرية تحت رقم 3597 ل

## فضل الطب ومقوماته في حفظ الصحة في الإسلام

- محمد بن يوسف بن خلصون، الأغذية وحفظ الصحة المطبوع جزئيا مع كتاب الطب والأطباء في الأندلس الإسلامية تأليف وتحقيق: محمد العربي الخطاطي، دار الغرب الإسلامي -بيروت- الطبعة الأولى 1988 ، الجزء الثاني
- الإمام محمد بن محمد بن أحمد القرشي المعروف بـ (ابن الأحمر)، معلم القرنة في أحكام الحسبة، تحقيق: محمد محمود شعبان وصادق أحمد عيسى المطيعي، مطبعة الهيئة العامة المصرية للكتاب -القاهرة- (د.ط) 1976
- أبو محمد عبد العزيز بن عبد السلام السلمي، قواعد الأحكام في مصالح الأنام ، ج 1  
عبد الرحمن برقوقي، الذخائر والعقربات، معجم ثقافي جامع، مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة - الجزء الثاني
- موثق الدين عبد اللطيف، الطب من الكتاب والسنّة، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، دار المعرفة -بيروت- ط 1، 1406هـ
- يجي بن شرف النبوي الدمشقي، روضة الطالبين، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ على محمد عوض دار الكتب العلمية -بيروت -لبنان - (د.س) مج 4
- محمد عليش، منح الجليل من مختصر العالمة سخليل - دار صادر، بيروت، (د.ط) (د.س)، مج 4
- <http://www.islamset.com/ethics/code/mebprf.html> « Islamic code of Medical Ethics, Definition of Medical Profession », 12/08/2002 P.1, و <http://www.islamset.com/arabic/aethics/dastor/mhn.html>. 2002/09/05 " التعريف بالمهنة الطبية "
- محمد رفت، أمراض الغدد والمسالك البولية، دار المعرفة -بيروت- ط 3، 1979
- جندي عبد الملك، الموسوعة الجنائية، دار العلم للجميع -بيروت- ط 2، (د.س)
- عثمان سعيد عثمان، استعمال الحق كسبيل للإباحة، رسالة مقدمة إلى كلية الحقوق -جامعة القاهرة- للحصول على درجة الدكتوراه في الحقوق، نوشت سنة 1968، إشراف: د/ محمود نجيب حسني.
- أحمد بن حنبل الشيباني، مسنن الإمام أحمد، ج 4
- الحاكم النيسابوري، المستدرك، ج 4
- ناصر الدين الألباني، غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام، تحقيق زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، ط 3، 1985م
- محمد رجائي حسين، الطب وسلية اتصال إعلامية، رسالة ماجستير، رسالة ماجستير، إشراف: د/عبد الستار فتح الله سعيد جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المعهد العالي للدعوة الإسلامية، قسم الإعلام، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1402هـ / 1982 م
- محمد بن يزيد ابن ماجه القرزويني، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، عيسى الباجي المحلي، مصر، (د.ط)، (د.س) ج 3
- أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تصحيح: محب الدين الخطيب، تقييم الأحاديث: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت، (د.ط) (د.س)، ج 10
- الإمام البخاري، الأدب المفرد، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط 2، 1409هـ / 1989م، حديث رقم 219، ج 1
- أبو داود السجستاني، سنن أبي داود، تحقيق: صدقى محمد جيتل، ج 3
- سليمان بن داود الطیالسی، مسنن الطیالسی، دار المعرفة، بيروت، (د.ط) (د.س) رقم الحديث 1232، ج 1
- عبد الله بن الزبير أبو بكر الحميدي، مسنن الحميدي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت، ومكتبة المتنبي، القاهرة، (د.ط) (د.س)، ج 2
- أبو عمر يوسف بن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعان والأسانيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوى و محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، (د.ط) 1387هـ ، ج 5
- يعقوب بن إبراهيم الأنصاري، كتاب الآثار، تحقيق: أبو الوفا، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ط) 1355هـ، رقم الحديث 1046، ج 1

- أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْكَخَانِيِّ، مَصْبَاحُ الرِّجَاحَةِ شِرْحُ سَنَنِ أَبْنِ مَاجَةَ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ الْمُسْتَقْبَلُ الْكَشْتَنَاوِيُّ، دَارُ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ، بَيْرُوتُ، طِّفَلَةٌ، 2004 هـ
- Dr :Sleim Ammar ; En Souvenir de La Médecine Arabe; prefacé par: Dr : Sadok Mekaddem et Fathi Zouhir. Elustration: Dr : Gorgi et Z.Turki . Imprimerie: Bacone et Muscat -Tunis
- أبو إسحاق الشاطئي، المواقفات في أصول الشريعة، شرح: الشيخ عبد الله دراز، ضبط: الشيخ إبراهيم رمضان، دار المعرفة -بيروت - الطبعة الثانية 1416 هـ/1996 م، مج 4
- الإمام مالك بن أنس، الموطأ بيروية يحيى بن يحيى الليثي، إعداد: أحمد راتب عرموش، دار النفائس، بيروت، ط 4، 1400 هـ/1980 م
- الإمام مسلم، صحيح مسلم، ج 4
- جلال الدين السيوطي، تنویر المحوالک شرح على موطأ الإمام مالک، دار إحياء الكتب العربية، مصر، (د.ط) (د.س) ج 3
- الإمام مسلم، صحيح مسلم، ج 2.
- محمد بن يزيد بن ماجة، سنن ابن ماجة، الجزء الثاني
- ياقوت الحموي، معجم البلدان، المجلد الثالث
- الحافظ أبو الفداء ابن كثير، البداية والنهاية، ج 7
- أبو بكر بن أبي القاسم الأهدل الشافعي، الفرائد البهية في نظم القواعد الفقهية، العالمة: المكتبة العلمية -مكة المكرمة - (د.ط) (د.ت)
- مجلة الأحكام العدلية، أحد جودت باشا، السيد خليل وآخرون، تسيق: الخامي نجيب هواوي، (د.مط) (د.ب)، ط 5، 1388 هـ/1968 م
- تاج الدين السيسكي، الأشباء والنظائر، ج 1
- علي حيدر، درر الحكم شرح مجلة الأحكام، تعریب عن التركیة: الخامی فیضی الحسینی، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ط) (د.س)، مج 1، ج 1
- أَحْمَدُ الزَّرَقاءُ، شِرْحُ الْقَوَاعِدِ الْفَقِهِيَّةِ، تَقْدِيمُ النَّجْلِ: أَمْصَطْفَى أَحْمَدَ الزَّرَقاءَ وَدَعْدَ الفتَاحِ أَبُو غَدَةَ، مَرَاجِعَةً وَتَصْحِيفَ: دَعْدَ الْسَّتَّارِ أَبُو غَدَةَ، دارَ الْعَربِ الْإِسْلَامِيِّ -بَيْرُوتُ -الطبعة الأولى 1403 هـ/1983 م
- الإمام مالك بن أنس، الموطأ بيروية يحيى بن يحيى الليثي
- الحكم النيسابوري، المستدرک، ج 2
- الإمام علي بن عمر الدارقطني، سنن الدارقطني، مج 2، ج 4
- زين الدين بن إبراهيم بن نعيم، الأشباء والنظائر، إعداد مركز الدراسات والبحوث، مكتبة نزار مصطفى الباز - مكة المكرمة والرياض، ط 2، 1997، ج 1
- ابن العماد الجنبي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ج 2
- عمر رضا كحاله، معجم المؤلفين، ج 4
- الإمام البخاري، صحيح البخاري، ج 5
- أبو منصور بن نوح القرمي، التسویر في الاصطلاحات الطبية
- أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، شرح النووي على صحيح مسلم، الجزء الرابع عشر

- عبد الله بن مسلم بن قبيبة أبو محمد الدينوري، تأويل مختلف الحديث، تحقيق: محمد زهري النجاشي، مكتبة الكليات الأزهرية — القاهرة— (د.ط) (د.س)
- أبو حاتم محمد بن جبان التميمي البستي، صحيح ابن جبان، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة — بيروت — الطبعة الثانية 1414هـ/1993م، الجزء الثالث عشر
- محمد بن عيسى الترمذى، سنن الترمذى، تحقيق: أ Ahmad محمد شاكر وآخرون دار إحياء التراث العربي — بيروت — (د.ط)، (د.س)، الجزء الرابع، محمد بن ماجة، سنن ابن ماجة، الجزء الثاني
- على ابن أبي بكر أبو الحسن الميمى، موارد الضمان، تحقيق: محمد عبد الرزاق حزة، دار الكتب العلمية — بيروت — (د.ط) (د.س)، الجزء الأول
- ابن حجر العسقلانى، فتح البارى: كتاب الطب/ باب الجندا، باب الطيرة، باب لاهامة وباب الفأى، الجزء العاشر، ص: 158، 212، 214-215.
- محمد هشيم الخياط، فقه الصحة، المكتب الإقليمي لمنظمة الصحة العالمية — الإسكندرية— (د.ط)، 1996
- الإمام النووي، شرح النووي على صحيح مسلم ، الجزء الرابع عشر
- محمد بن عبد الباقي يوسف الزرقاني، شرح الزرقاني، دار الكتب العلمية — بيروت — الطبعة الأولى 1411هـ الجزء الرابع
- الشيخ أبو منصور القرماني، التویری في الاصطلاحات الطبية
- محمد العربي الخطاطي، الطب والأطباء في الأندلس الإسلامية، دار الغرب الإسلامي — بيروت — الطبعة الأولى 1988 الجزء الثاني
- الحافظ جلال الدين السيوطي، المنهاج النبوى والمنهل النبوى في الطب النبوى، تحقيق: د/ صلاح برکات
- موقف الدين عبد اللطيف البغدادي، الطب من الكتاب والسنة، تحقيق: د/ عبد المعطي أمين فلنجي، منشورات دار المعرفة — بيروت — (د.ط) 1986
- مصطفى محمد عريحاوى، أحكام نقل الدم في القانون والفقه الإسلامي ، دار المنار — القاهرة — الطبعة الثانية 1413 هـ / 1993
- محمد بن حزم الظاهري، الحلى، المطبعة المنيرية — مصر — الطبعة الأولى 1351هـ، الجزء الثاني، ص 162 وخلق الإنسان / محمد علي البار، الدار السعودية للنشر والتوزيع — الرياض — الطبعة الخامسة 1404هـ / 1984
- مختار سالم، الطب الإسلامي بين المقدمة والإبداع
- أبو محمد ابن حزم، مراتب الإجماع، تعليق: الشيخ محمد زايد الكوثري، دار الكتاب العربي — بيروت — الطبعة الثانية (د.س)
- مراد شكري، المنخلة التونسية في فقه الكتاب والسنة النبوية وشرحها، دار الحسن للنشر والتوزيع — عمان — الأردن — ودار بن حزم للطباعة والنشر — بيروت — الطبعة الثالثة 1417 هـ / 1997 م
- الحافظ ابن القطان الفاسى، بيان الوهم والإبهام الواقعين في كتاب الأحكام، دراسة وتحقيق: د/حسين آيت سعيد، دار طيبة للنشر والتوزيع — الرياض — الطبعة الأولى 1418 هـ / 1997 م الجلد الخامس
- ناصر الدين الألبانى، إرواء الغليل فى تخريج أحاديث منار السبيل، إشراف: محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي — بيروت — دمشق — الطبعة الأولى 1399 هـ / 1979 م الجزء الأول
- أبو بكر الجصاص، أحكام القرآن، الجلد الأول
- محمد أبو عبد الله القرطبي، تفسير القرطبي، الجزء الثالث